منهج الطبري في الإجماع في القراءات
دراسة نظرية

Al-Tabari's approach to consensus in readings
Theoretical study

إعداد

ماجد بن عبد الله بن عبد المحسن السلمان
Majid Abdullah Abdul Mohsen Al-Salman

Doi: 10.21608/jasis.2024.342524

استلام البحث ٢٦ / ١٢ / ٢٠٢٣
قبول البحث ١٤ / ١ / ٢٠٢٤

السلمان، ماجد بن عبد الله بن عبد المحسن (٢٠٢٤). منهج الطبري في الإجماع في القراءات - دراسة نظرية. ***المجلة العربية للدراسات الاسلامية والشرعية***، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، مصر ، ٨(٢٧)، فبراير، ٣٤٣- ٣٨٦.

http://jasis.journals.ekb.eg

منهج الطبري في الإجماع في القراءات
دراسة نظرية

المستخلص:

منهج الطبري في الإجماع في القراءات هو منهج يعتمد على تجميع وتحليل آراء العلماء فيما يتعلق بالقراءات المختلفة للقرآن الكريم. يهدف الطبري إلى استخلاص القواعد والضوابط التي تحكم هذه القراءات وتوضح الاختلافات بينها. يراعي الطبري في منهجه التاريخ اللغوي والثقافي والقرآني للنص القرآني ويستند إلى الروايات والتفاسير القديمة وآراء العلماء والمفسرين السابقين. يحاول الطبري في منهجه تحديد المصادر المعتبرة والموثوقة للقراءات المختلفة ويعتمد على مقارنة النصوص والمقاطع المتشابهة والمختلفة بين الرواة. يركز على تحليل الألفاظ والأصوات والتشكيلات اللغوية المستخدمة في القراءات المختلفة ويحاول توضيح أصولها وقواعدها. منهج الطبري يعتبر الاجتماع والاتفاق بين العلماء في القراءات أمرًا هامًا، حيث يعتبر الإجماع شاهدًا قويًا على صحة القراءة. يقوم الطبري بتوثيق الإجماعات التي تم التوصل إليها ويعرض الأدلة والاستدلالات التي تدعمها. كما يعرض الطبري أيضًا الاختلافات والآراء المعارضة ويقدم تحليلًا نقديًا لها. باختصار، منهج الطبري في الإجماع في القراءات يعتمد على تحليل النصوص القرآنية ومقارنتها واستناده إلى الآراء والمصادر المعتبرة. يعزز الطبري أهمية الإجماع ويسعى لتوثيقه وتحليله، مع الأخذ في الاعتبار الاختلافات والآراء المعارضة. يهدف إلى فهم أصول القراءات وقواعدها وتوضيح الخصائص اللغوية والتشكيلية لكل قراءة.

Abstract:

Al-Tabari's approach to consensus in readings is an approach that relies on compiling and analyzing the opinions of scholars regarding the different readings of the Holy Qur'an. Al-Tabari aims to extract the rules and controls that govern these readings and clarify the differences between them. In his approach, Al-Tabari takes into account the linguistic, cultural and Qur'anic history of the Qur'anic text and relies on ancient narrations and interpretations and the opinions of previous scholars and commentators. In his approach, Al-Tabari attempts to identify reliable and reliable sources for the different readings

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

and relies on comparing similar and different texts and passages between narrators. It focuses on analyzing the words, sounds, and linguistic formations used in the different recitations and attempts to clarify their origins and rules. Al-Tabari's approach considers the meeting and agreement among scholars in recitations to be important, as consensus is considered strong evidence of the validity of the recitation. Al-Tabari documents the consensuses reached and presents the evidence and inferences that support them. Al-Tabari also presents differences and opposing opinions and provides a critical analysis of them. In short, Al-Tabari's approach to consensus in readings depends on analyzing and comparing Qur'anic texts and relying on reliable opinions and sources. Al-Tabari reinforces the importance of consensus and seeks to document and analyze it, taking into account differences and opposing opinions. It aims to understand the origins and rules of readings and clarify the linguistic and formal characteristics of each reading.

المقــدِّمــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام المتقين وخاتم المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فلقد أنزل الله -جل وعلا- القرآن الكريم خاتمًا لجميع الكتب السماوية، مهيمنًا عليها.

ولما كان هذا القرآن هو خاتم الكتب المنزلة، والهادي بما أودعه الله فيه من الهدايات الصالحة لكل زمان ومكان- كان لزامًا أن يكون محفوظًا لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

ولقد أُنزِل هذا الكتاب المعجز الخالد بلسان عربي مبين؛ فنزل على سبعة أحرف؛ فجاء موافقًا للهجات العرب على اختلافها.

ولم يكن المقصود من إنزال القرآن على سبعة أحرف مُوَافَقَةَ لهجات العرب فحسب؛ بل تعدّاه إلى مقصود أعظم وأجلى وهو التفاوت في معاني تلك الألفاظ التي نزلت مختلفة.

ولما كان الناس يقرؤون القرآن بقراءات مختلفة، أدرك علماء الشريعة أهميةَ التصنيفِ في هذا المجال، وجمعِ هذا العلم -علم القراءات- للناس، فاجتهدوا في التأليف والتصنيف فيما يخدم القراءات القرآنية، في مجالات متعددة، وكان من تلك

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

المجالات ما يتعلق بالاستفادة من اختلاف القراءات في معرفة معاني القرآن الكريم، أو ترجيح معنى على آخر استنادًا على قراءة من القراءات، فدور القراءات كبير في فهم المعنى التفسيري لآيات القرآن الكريم.

ولم يكن الاهتمام بعلم القراءات خاصًّا بعلماء القراءات فقط، بلإن من أبرز العلماء الذين اعتنوا بهذا العلم علماء التفسير.

وإن من أبرز أولئك العلماء الأفذاذ الذين عُنوا بهذا الأمر إمام المفسرين محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري (ت:٣١٠هـ) فقد اعتنى بذكر القراءات عنايةً ظاهرة في كتابه الجليل "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"، فقد أسهب في الكلام عن القراءات، وذكر المتواتر منها، وغير المتواتر، والاستدلال بها على بيان معاني القرآن الكريم، وكان من الأمور التي اعتنى بها؛ الاستدلال بإجماع القراء -على قراءة من القراءات- لإثبات معنى الكلمة، أو لمزيد إيضاح لمعنى الآية، أو لردّ القراءة الأخرى التي لم يجمع عليها، ومن ثَمَّ سيكون معنى الكلمة القرآنية مرتبطًا بتلك القراءة المجمع عليها دون غيرها من القراءات، وغير ذلك من الأسباب الداعية لذكره الإجماع في القراءات .

ولا شك أن ما حكاه الطبري من إجماعات القرّاء هو من الأهمية بمكان، وأهميته ناشئة من إمامة الطبري في علوم القرآن عند المسلمين، وسعة اطلاعه على أقوال المتقدمين، وأسانيده العالية إلى القرّاء المعتبرين، فحكايته للإجماع ليست كحكاية غيره من المتأخرين، بل هي أعلى قدرًا وأرفع منزلة عند العلماء العارفين.

التمهيد

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول:التعريف بالإمام الطبري[(١)]:

اسمه ونسبه:

هو: محمد بن جرير بن يزيد، أبو جعفر الطبري الآملي البغدادي، والطبري نسبة إلى طبرستان، وهو إقليم واسع في بلاد فارس، ويقع الآن شمال إيران، وأما الآملي فنسبة إلى آمل، وهي قرية صغيرة كانت فيها ولادته، وأما البغدادي فنسبة إلى بغداد التي سكنها ومات فيها.

مولده ونشأته:

ولد الطبري سنة (٢٢٤ه)، وقيل (٢٢٥ه)، في آمل في طبرستان، ونشأ أول حياته فيها، واعتنى به والده منذ صغره، فقد نَعِمَ الطبري بحسن التنشئة والرعاية منذ نعومة

(١) ينظر في ترجمته: تاريخ بغداد (٥٤٨/٢)، تاريخ دمشق لابن عساكر(١٨٨/٥٢-٢٠٨)، سير أعلام النبلاء (٢٦٧/١٤-٢٨٢)، طبقات الشافعية للسبكي (١٢٠/٣-١٢٦).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

أظفاره، وقد ذكر ذلك فقال: "حفظت القرآن ولي سبع سنين، وصليت بالناس وأنا ابن ثماني سنين، وكتبت الحديث وأنا ابن تسع سنين، ورأى لي أبي في النوم أنني بين يدي رسول الله ﷺ، وكان معي مخلاة مملوءة حجارة وأنا أرمي بين يديه، فقال له المعبر: إنه إن كبر نصح في دينه، وذبّ عن شريعته، فحرص أبي على معونتي على طلب العلم، وأنا حينئذ صبي صغير"(٢).

مكانته العلمية:

أولًا: مكانته العلمية في العلوم المتنوعة:

ما لا يختلف فيه أهل العلم أن الطبري إمام عالم قد جمع علومًا كثيرة، فهو مفسر محدث أصولي فقيه مؤرخ، وهو من أئمة القراءات، وله مؤلفات كثيرة في عدة فنون، وقد تتابع العلماء في الثناء عليه وبيان قدره ومنزلته العلمية، ومن ذلك:

قال ابن خزيمة(٣): "نظرت في تفسيره من أوله إلى آخره، فما أعلم على أديم الأرض أعلم من ابن جرير"(٤).

وقال الخطيب(٥): "كَانَ ابن جرير أحد الأئمّة، يُحْكَمُ بقوله ويُرْجَعُ إلى رأيه لمعرفته وفضله، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، وكان حافظًا لكتاب الله، عارفًا بالقراءات، بصيرًا بالمعاني، فقيهًا في أحكام القرآن، عالمًا بالسنن وطرقها، صحيحها وسقيمها، وناسخها ومنسوخها، عارفًا بأقوال الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من الخالفين في الأحكام، ومسائل الحلال والحرام، عارفا بأيام الناس وأخبارهم"(٦).

وقال الذهبي(٧): "الإمام العلم، المجتهد، عالم العصر، أبو جعفر الطبري، صاحب

---

(٢) معجم الأدباء (٢٤٤٦/٦).

(٣) **ابن خزيمة**: هو أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري الشافعي (ت٣١١هـ)، سمع من محمود بن غيلان، وعتبة اليحمدي، ومحمد بن أبان، وأحمد بن منيع، وغيرهم، وعنه الشيخان خارج صحيحيهما، وأحمد بن المبارك المستملى، وأبو علي النيسابوري، وخلق. يُنظر: سير أعلام النبلاء (٣٦٥/١٤)، وتذكرة الحفاظ (٧٢٠/٢).

(٤) لسان الميزان (٢٥/٧).

(٥) **الخطيب البغدادي**: هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي ، سمع ابن الصلت، وابن مهدي، والحسين الجواليقي، وغيرهم، وعنه الشريف النسيب، وأبو الحسن بن قبيس، وأبو محمد بن الأكفاني، وخلق سواهم، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة. يُنظر: طبقات الشافعية (٢٤٠/١)، وتذكرة الحفاظ (١١٣٥/٣).

(٦) تاريخ بغداد (١٦١/٢).

(٧) **الذهبي**: هو أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز الذهبي، ولد سنة ثلاث وسبعين وستمائة، أخذ عن ابن الزملكاني، والفزاري، وابن قاضي شهبة، وغيرهم، وقرأ القراءات وأتقنها، وشارك في بقية العلوم، وأقبل على صناعة الحديث فأتقنها، وتخرج به

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

التصانيف البديعة...وكان من أفراد الدهر علمًا، وذكاء، وكثرة تصانيف، قل أن ترى العيون مثله"[٨].

وغيرهم من العلماء كثير، أثنوا على الطبري وذكروا كثيرًا من مناقبه وتضلعه في العلوم.

ثانيًا: مكانته العلمية في علم القراءات:

حفظ الطبري القرآن كاملًا في الصغر، وهو ابن سبع سنين، وصلى بالناس إمامًا وهو ابن ثمان كما أخبر بذلك عن نفسه[٩]، واتجه إلى علم القراءات ليأخذه من أهله الذين تخصصوا فيه، وممن أخذ الطبري عنهم القراءات:

١. سليمان بن عبدالرحمن بن حمّاد الطَّلْحي التّمار اللؤلؤي الكوفي، المقريء الثقة (ت٢٥٢ه)[١٠].

٢. العبّاس بن الوليد بن مِزْيد العُذري أبو الفضل البَيروتي الشامي، قال الحافظ ابن عساكر إنه قرأ عليه القرآن ببيروت، فالطبري أقام مدّة ببيروت يقرأ عليه القرآن كله برواية الشاميين[١١].

٣. محمد بن العلاء بن كُريب الهمْداني الكوفي الثقة القارئ، (ت ٢٤٣ه)[١٢].

٤. يونس بن عبد الأعلى بن موسى، أبو موسى الصدفي المصري المقرئ الفقيه، ولد سنة سبع ومائة، وقرأ القرآن على ورش، ومُعلى بن دحْيَة، وأقرأ الناس، وحدّث عن سفيان بن عيينة وابن وهب، والوليد بن مسلم، ومعن بن عيسى، وأبي ضمرة والشافعي، رضي الله عنه، وتفقّه عليه، (ت٢٦٤ه)، قال الدّاني: روى عنه القراءة محمد بن عبد الرحيم الأصبهاني وأسامة بن أحمد التجيبي، ومحمد بن الربيع، وابن خزيمة ومحمد بن جرير[١٣].

وأتقن الطبري علم القراءات، وكان يقرأ القرآن في المسجد ويعلمه الناس، قال ابن

حفاظ العصر، وصنف التصانيف الكثيرة المشهورة، منها: سير أعلام النبلاء، والكاشف، وميزان الاعتدال في نقد الرجال، توفي سنة ثمان وأربعين وسبعمائة. يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى (١٠٠/٩)، وطبقات الشافعية (٥٦/٣).

(٨) سير أعلام النبلاء (٢٦٧/٤).

(٩) ينظر: معجم الأدباء (٢٤٤٦/٦).

(١٠) ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء (٣١٤/١)، طبقات الشافعية الكبرى(١٢١/٣).

(١١) ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء (٣٥٥/١).

(١٢) ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء (١٩٧/٢).

(١٣) ينظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار (ص١١٣)، غاية النهاية في طبقات القراء (٤٠٦/٢)، طبقات الشافعية الكبرى(١٧٠/٢).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

كثير[١٤]: "وكان حسن الصوت بالقراءة مع المعرفة التامة بالقراءات عَلَى أَحْسَنِ الصِّفَاتِ"[١٥].

وقد أتقن الطبري هذا العلم حتى صار إمامًا فيه، وروي أن أبا بكرِ بنَ مجاهد استمع ليلة إلى قراءة الطبري ثم قال: "ما ظننت أن الله خلق بشرًا يحسن أن يقرأ هذه القراءة"[١٦]، وقال عنه أيضًا: "ما سمعت في المحراب أقرأ من أبي جعفر"[١٧].

وهذه الشهادة من هذا الإمام الكبير في القراءات لابن جرير الطبري تدل على إتقانه وضبطه لهذا العِلم.

وقال عنه ياقوت الحموي[١٨]: "وكان أبو جعفر مجوّدا في القراءة موصوفًا بذلك، يقصده القرّاء البعداء ومن الناس للصلاة خلفه يسمعون قراءته وتجويده"[١٩].

وقصدُ القرّاء له لسماع تجويده وقراءته، دليلٌ أيضًا على تمكنه في هذا الفن.

كما أنه صنف كتابًا في القراءات، وهو كتابه:"كتاب القراءات وتنزيل القرآن"، وقد أشار إلى هذا الكتاب كثيرٌ من العلماء الذين ترجموا للطبري أو ذكروا مصنفات العلماء في القراءات، وهو من الكتب المتقدمة في هذا الباب[٢٠]، بل إن الطبري أشار إليه في تفسيره[٢١]، وهو كتاب مفقود لم يصل إلينا، وقال ابن مجاهد[٢٢] عن هذا

---

(١٤) **ابن كثير:** هو أبو معبد عبد الله بن كثير الداري، كان إمام الناس في القراءة بمكة وأحد القراء السبعة، روى عن مجاهد عن ابن عباس عن أُبي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقرأ على ابن السائب المخزومي، وقرأ ابن السائب على أُبَي وعمر، وكلاهما قرأ على رسول الله ﷺ، وقد اشتهر بالرواية عنه ولكن بواسطة أصحابه: البزي وقنبل، توفي سنة عشرين ومائة بمكة المكرمة. يُنظر: تهذيب الكمال (٤٦٨/١٥)، ومعرفة القراء الكبار (ص٤٩)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٤٤٣/١).

(١٥) البداية والنهاية (١٤٦/١١).

(١٦) طبقات الشافعية الكبرى (١٢٤/٣).

(١٧) معجم الأدباء(٢٤٥٥/٦).

(١٨) **ياقوت الحموي**: هو شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، مؤرخ ثقة، من أئمة الجغرافيين، ومن العلماء باللغة والأدب. أصله من الروم، ينظر: الأعلام للزركلي (١٣١/٨).

(١٩) معجم الأدباء (٢٤٥٤/٦).

(٢٠) ينظر: الحجة للقراء السبعة (ص٩)، إبراز المعاني من حرز الأماني (ص٧٨٢)، النشر في القراءات العشر (٣٤/١)، شرح طيبة النشر للنويري (١١/١).

(٢١) كما في قوله عند ذكره للقراءات في كلمة ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] في سورة الفاتحة : "وَقَدِ اسْتَقْصَيْنَا حِكَايَةَ الرِّوَايَةِ عَمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ قِرَاءَةً فِي كِتَابِ الْقِرَاءَاتِ" جامع البيان (١٥٠/١).

(٢٢) **ابن مجاهد:** هو أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد أبو بكر المقرئ، إمام القراء في

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

الكتاب:"ما صنف في معنى كتابه مثله"[٢٣].
وفي بيان تقدم الطبري في هذا الفن، يقول عنه أبو علي الأهوازي المقرئ[٢٤]: "صاحب المؤلفات، شيخ القراء في عصره، وأعلى من بقي في الدنيا إسنادًا، وهو إمام كبير محدث"[٢٥].
كما أن الطبري ذكر في تفسيره القراءات المتواترة والشاذة، واهتم بنقد القراءات، والاختيار بينها، وردّ ما يراه شاذًا منها، وعلّل لاختياره أو ردّه في غالب المواضع، وذكر من قرأ بها، وغير ذلك مما يتعلق بعلم القراءات، وفي هذا أيضًا دليلٌ ظاهر على تمكنه من هذا العلم، وتضلّعه فيه[٢٦].

المطلب الثاني

التعريف بتفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)

أولاً: اسم تفسير الطبري:

زمانه، مصنف كتاب القراءات السبعة، ولد سنة خمس وأربعين ومائتين ببغداد، قرأ على عبد الرحمن بن عبدوس، وقنبل المكي، وعبد الله بن كثير المؤدب، وغيرهم، وقرأ عليه أبو طاهر عبد الواحد بن أبي هاشم، وصالح بن إدريس، وأبو عيسى بكار بن أحمد، وغيرهم، توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة. يُنظر: تاريخ بغداد (٣٥٢/٥)، ومعرفة القراء الكبار (ص١٥٣)، وغاية النهاية في طبقات القراء (١٣٩/١).

(٢٣) معجم الأدباء (٢٤٥٥/٦)، وقال ياقوت الحموي في وصف هذا الكتاب: "وله في القراءات كتاب جليل كبير رأيته في ثماني عشرة مجلدة إلا أنه كان بخطوط كبار ذكر فيه جميع القراءات من المشهور والشواذ، وعلل ذلك وشرحه، واختار منها قراءة لم يخرج بها عن المشهور". معجم الأدباء (٢٤٤٤/٦).

(٢٤) **أبو علي الأهوازي**: هو الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزداد بن هرمز، شيخ القراء في عصره، ولد سنة اثنتين وستين وثلاثمائة بالأهواز، قرأ لأبي عمرو على علي بن الحسين الغضائري، عن القاسم بن زكريا المطرز، تلميذ الدوري. وقرأ لعاصم على الغضائري المذكور، عن أحمد بن سهل الأشناني، وقرأ لابن كثير على محمد بن محمد بن فيروز، عن الحسن بن الحباب. وقرأ لنافع على أبي بكر محمد بن عبيد الله بن القاسم الخرقي، عن ابن سيف، وقرأ لقالون بالأهواز على أحمد بن محمد بن عبيد الله التستري، توفي سنة ست وأربعين وأربعمائة بدمشق. يُنظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار (ص٢٢٤)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٢٢٠/١).

(٢٥) غاية النهاية في طبقات القراء (٢٢٠/١).

(٢٦) وينظر أيضًا في بيان مكانة الطبري في علم القراءات، كتاب : (الإمام الطبري شيخ المفسرين وعمدة المؤرخين ومقدم الفقهاء المحدثين)، للدكتور محمد الزحيلي.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

سمى الطبري كتابه باسم "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"[٢٧]، وهو تفسير مطابق لمحتواه، فقد اشتمل تفسيره على وجوه التفسير، وذكر فيه الطبري ما وقف عليه من أقوال أهل التأويل والتفسير، فصار بعد ذلك مرجعًا لكن من جاء به.

ثانيًا: مكانة تفسير الطبري:

تبوأ تفسير الطبري مكانة عظمى بين كتب التفسير، فهو يعد أهم كتاب في التفسير، وكل من جاء بعده من المفسرين استفاد منه ورجع إليه، وقد أشار العلماء إلى هذا الأمر في كلامهم عن تفسير الطبري، ومن ذلك:

قال أبو حامد الإسفراييني[٢٨]: "لو سافر رجل إلى الصين حتى يحصل له كتاب تفسير محمد بن جرير لم يكن ذلك كثيرا"[٢٩].

وقال الخطيب البغدادي: "وله الكتاب المشهور في «تاريخ الأمم والملوك»، وكتاب في التفسير لم يصنف أحد مثله، وكتاب سماه «تهذيب الآثار» لم أر سواه في معناه إلا أنه لم يتمه..."[٣٠].

وقال السيوطي[٣١]: "فَإِنْ قُلْتَ: فَأَيُّ التَّفَاسِيرِ تُرْشِدُ إِلَيْهِ وَتَأْمُرُ النَّاظِرَ أَنْ يُعَوِّلَ عَلَيْهِ! قُلْتُ تَفْسِيرُ الْإِمَامِ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ الَّذِي أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ الْمُعْتَبَرُونَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُؤَلَّفْ فِي التَّفْسِيرِ مِثْلُهُ. قَالَ النَّوَوِيُّ فِي تَهْذِيبِهِ: كِتَابُ ابْنِ جَرِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ لَمْ

---

(٢٧) وهو الاسم الذي نص عليه الطبري، فقال:"وقيل أقوال كثيرة في ذلك، قد حكينا منها جملا في كتابنا المسمى:
جامع البيان عن تأويل آي القرآن" تاريخ الطبري (٨٩/١).

(٢٨) **أبو حامد الأسفرييني**: هو أحمد بن أبي طاهر محمد بن أحمد، شيخ الشافعية ببغداد، ولد سنة أربع وأربعين وثلاثمائة، قدم بغداد وهو صغير ابن عشرين سنة فتفقه على أبي الحسن بن المرزبان، وأبي القاسم الداركي، وحدث عن عبد الله بن عدي، وأبي بكر الإسماعيلي، وسمع السنن من الدارقطني، وحدث عنه أبو الحسن الماوردي، وسليم الرازي، وأبو علي السنجي وآخرون، توفي في السنة السادسة بعد الأربعمائة. يُنظر: سير أعلام النبلاء (١٩٣/١٧)، وطبقات الشافعيين لابن كثير (ص٣٤٥)، والعقد المذهب في طبقات حملة المذهب (ص٦٥).

(٢٩) تاريخ بغداد (١٦١/٢) .

(٣٠) تاريخ بغداد (١٦١/٢) .

(٣١) **السيوطي:** هو أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الشافعي، المسند المحقق المدقق، صاحب المؤلفات الفائقة النافعة، ولد سنة تسع وأربعين وثمانمئة، حفظ عمدة الأحكام، ومنهاج النووي، وألفية ابن مالك، وعرض ذلك على علماء عصره وأجازوه، توفي سنة إحدى عشر وتسعمائة. يُنظر: الضوء اللامع (٦٥/٤)، وشذرات الذهب (٥١/٨).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

يُصَنِّفْ أَحَدٌ مِثْلَهُ"[٣٢].

المطلب الثالث

تعريف القراءات لغة واصطلاحًا

أولًا: تعريف القراءات لغة:

القراءات لغة: جمع قراءة، وهي مصدر قرأ قراءة وقرآنًا بمعنى: تلا تلاوة، وهي في الأصل بمعنى الجمع والضم، وسمي "القرآن" قرآنًا؛ لأنه يجمع الآيات والسور ويضم بعضها إلى بعض[٣٣].

ثانيًا: تعريف القراءات اصطلاحًا:

تعدّدت عبارات العلماء في تعريف القراءات اصطلاحًا، وإن كانت في الجملة تدور في فلك واحد، ومن أجمع هذه التعاريف وأشهرها تعريف ابن الجزري[٣٤] لها، بقوله: "القراءات علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة. خرج النحو واللغة والتفسير وما أشبه ذلك"[٣٥].

وقبل ابن الجزري عرفها أبو حيان[٣٦] تعريفًا عامًا فقال: "علم يبحث فيه عن كيفية

---

(٣٢) الإتقان في علوم القرآن (٢٤٤/٤).

(٣٣) ينظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/١)، لسان العرب (١٢٨/١)، البرهان في علوم القرآن (٢٧٧/١).

(٣٤) **ابن الجزري:** هو أبو الخير محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف الجزري الدمشقي العمري الشيرازي الشافعي، والجزري نسبة إلى جزيرة ابن عمر شمال الموصل، أخذ عن أحمد بن إبراهيم الطحان، وأبي المعالي محمد بن أحمد اللبان، وأبي بكر عبد الله بن الجندي، وأبي الفداء إسماعيل بن كثير، وغيرهم، وعنه ابنه أبو بكر أحمد الذي شرح طيبة النشر، ومحمود بن الحسين بن سليمان الشيرازي، وأبو بكر بن مصبح الحموي، وخلق سواهم، توفي سنة ثلاث وثلاثين وثمانمائة. يُنظر: طبقات المفسرين للداودي (ص٣٢٠)، وطبقات الحفاظ (٥٤٩/١)، والضوء اللامع (٢٥٥/٩).

(٣٥) منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص٩)، وينظر للاستزادة : البرهان للزركشي (٣١٨/١) .

(٣٦) **أبو حيان:** هو محمد بن يوسف بن علي بن حيان، الأندلسي الجياني، ثم الغرناطي، الشافعي، عالم الديار المصرية، أخذ عن أبي جعفر بن الزبير، وأبي علي الشلوبين، وأبي الطاهر المليجي، وأبي الجود، وغيرهم، أخذ عنه تقي الدين السبكي وولده تاج الدين السبكي، وغيرهما، له: البحر المحيط في التفسير، والنهر من البحر، وشرح التسهيل، وغير ذلك، توفي سنة خمس وأربعين وسبعمائة. يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى (٢٧٦/٩)، والدرر الكامنة (٥٨/٦)، والعقد المذهب في طبقات حملة المذهب (ص٤٢٣).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

النطق بألفاظ القرآن"[٣٧]، وهذا التعريف يهتم بطريقة أداء حروف وكلمات القرآن الكريم.

وعرف القسطلاني[٣٨] علم القراءات بأنه: "علم يعرف منه اتفاق الناقلين لكتاب الله، واختلافهم في اللغة والإعراب، والحذف والإثبات، والتحريك والإسكان، والفصل والاتصال، وغير ذلك من هيئة النطق، والإبدال من حيث السماع. أو هي: علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزوًا إلى ناقله"[٣٩].

وعرفها الشيخ عبد الفتاح القاضي[٤٠] بقوله: "هو علم يعرف به كيفية النطق بالكلمات القرآنية، وطريق أدائها اتفاقًا واختلافًا مع عزو كل وجه لناقله"[٤١].

والتعريفات السابقة يدخل فيها ما يتعلق بطريقة الأداء القرآني، ويدخل فيها أيضًا العلم المتعلق بها بالأداء، وأما تعريف القراءات كفنّ مدوّن له مفرداته التي تخصه، فيمكن أن يقال في تعريفه بأنه: مجموع المسائل المتعلّقة باختلاف الناقلين لألفاظ القرآن الكريم[٤٢].

---

(٣٧) البحر المحيط في التفسير (٢٦/١).

(٣٨) **القسطلاني**: هو شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبدالملك القسطلاني، مُحدث ومؤرخ وفقيه، ولد في مصر سنة إحدى وخمسين وثمانمائة، وقدم مكة، صاحب إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري في عشرة أجزاء، والمواهب اللدنية في المنح المحمدية، وغيرها، أخذ الفقه عن الفخر المقسي، والشهاب العبادي، وقرأ على الشمس البامي، والبرهان العجلوني، وقرأ الصحيح بتمامه في خمسة مجالس على النشاوي، توفي سنة ثلاث وعشرين وتسعمائة. ينظر: الضوء اللامع (١٠٣/٢)، وشذرات الذهب (١٢١/٨).

(٣٩) لطائف الإشارات لفنون القراءات (١٧٠/١).

(٤٠) **عبد الفتاح القاضي:** هو عبد الفتاح بن عبد الغني بن محمد القاضي، عالم مصري مبرز في القراءات وعلومها، من أفاضل علماء الأزهر وخيرتهم، حفظ القرآن الكريم على الشيخ علي عياد، وجوَّده على الشيخ محمود محمد غزال والشيخ محمود محمد نصر الدين، ثم انتقل إلى القاهرة ودرس في الأزهر حتى حصل على إجازة التخصص القديم -تعادل الدكتوراه حاليًا- سنة ١٣٥٥هـ، وتولى رئاسة قسم القراءات التابع لكلية اللغة العربية بالأزهر حينذاك، وعُيّن مفتشًا عامًا بالمعاهد الأزهرية، ثم وكيلًا عامًا للمعاهد الأزهرية، ثم رحل إلى المدينة النبوية فشارك في إنشاء كلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية، وتولى رئاسة قسم القراءات فيها إلى وفاته سنة ثلاث وأربعمائة وألف. يُنظر: هداية القاري إلى تجويد كلام الباري (٦٥٩/٢)، وإمتاع الفضلاء بتراجم القراء (١٩٤/١).

(٤١) البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة (ص٧).

(٤٢) ينظر: مباحث في علم القراءات، أ.د عبدالعزيز المزيني (ص١٧).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

المطلب الرابع

تعريف الإجماع

أولًا: تعريف الإجماع لغة:

الإجماع مصدر للفعل (أجمع)، و(الجيم والميم والعين) أصل واحد، يدل على تضام الشيء. يُقال: جمعت الشيء جمعًا[٤٣].

ويطلق الإجماع في اللغة على الاتفاق، فيقال: أجمع القوم على كذا، أي اتفقوا عليه، كما يطلق أيضًا على العزم والتصميم، فيقال: أجمع الأمر، أي: عزم عليه[٤٤].

ثانيًا: تعريف الإجماع اصطلاحًا:

اختلفت تعريفات الأصوليين للإجماع، وسبب اختلافها يرجع إلى اختلافهم في بعض مسائل الإجماع، وقد جاءت تعريفاتهم من حيث الأمر المجمع عليه على نوعين:

النوع الأول: تعريفات تختص بالأحكام الشرعية، فلا يدخل غيرها معها، كقول بعضهم في تعريف الإجماع:"اتفاق علماء العصر على حكم النازلة"[٤٥].

وهذا التعريف يخص الإجماع في الأحكام الشرعية النازلة؛ ولذلك فلا يدخل تعريف إجماع القراء في هذا التعريف؛ لأن إجماعهم ليس على نازلة من النوازل.

النوع الثاني: تعريفات عامة، لم تخص الأمر المجمع عليه بعلم من العلوم، كتعريف بعضهم بأنه: "اتفاق مجتهدي الأمة بعد وفاة محمد ﷺ في عصر على أي أمر كان"[٤٦].

وهذا التعريف لم يخص الأمر المجمع عليه بعلم من العلوم، وبناء على هذا فمثل هذا التعريف يدخل تحته إجماع القراء كأحد أمثلته أو أنواعه، إلا أنه ليس خاصًا به كما هو ظاهر.

المطلب الخامس

إجماع القرّاء عند علماء القراءات.

أولًا: تعريف إجماع القرّاء عند علماء القراءات:

تعريف الإجماع يختلف باختلاف العلم المراد من تعريف إجماع العلماء فيه؛ ولذلك قال الشوكاني: "الْإِجْمَاعُ الْمُعْتَبَرُ فِي فُنُونِ الْعِلْمِ هُوَ إجْمَاعُ أَهْلِ ذَلِكَ الْفَنِّ الْعَارِفِينَ بِهِ دُونَ مَنْ عَدَاهُمْ، فَالْمُعْتَبَرُ فِي الْإِجْمَاعِ فِي الْمَسَائِلِ الْفِقْهِيَّةِ قَوْلُ جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ، وَفِي الْمَسَائِلِ الْأُصُولِيَّةِ قَوْلُ جَمِيعِ الْأُصُولِيِّينَ، وَفِي الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ قَوْلُ جَمِيعِ النَّحْوِيِّينَ

---

(٤٣) ينظر: مقاييس اللغة (٤٧٩/١).

(٤٤) ينظر : مختار الصحاح (ص٦١)، لسان العرب (٥٧/٨)، القاموس المحيط (ص٧١٠).

(٤٥) العدة في أصول الفقه (١٧٠/١)، وهو تعريف القاضي أبي يعلى.

(٤٦) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (٢١٠/٢).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَمَنْ عَدَا أَهْلَ ذَلِكَ الْفَنّ هُوَ فِي حُكْمِ الْعَوَامّ "[٤٧].

وهذا يبين المراد بالإجماع في العلوم في الجملة، وأما إجماع القراء فيقول ابن الجزري- في نقله لجواب سؤال وجهه لعبد الوهاب السبكي الشافعي-: "الْحَمْدُ لِلَّهِ؛ الْقِرَاءَاتُ السَّبْعُ الَّتِي اقْتَصَرَ عَلَيْهَا الشَّاطِبِيُّ وَالثَّلَاثُ الَّتِي هِيَ قِرَاءَةُ أَبِي جَعْفَرٍ وَقِرَاءَةُ يَعْقُوبَ وَقِرَاءَةُ خَلَفٍ مُتَوَاتِرَةٌ مَعْلُومَةٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ وَكُلُّ حَرْفٍ انْفَرَدَ بِهِ وَاحِدٌ مِنَ الْعَشَرَةِ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَا يُكَابِرُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا جَاهِلٌ"[٤٨].

وإن كان تعريف إجماع القراء يشبه تعريف غيره من الإجماعات في سائر الفنون، إلا أنني لم أجد فيما بين يدي من المصادر من نص على تعريفه بتعريف خاص.

ومن التعريفات الواضحة له ما ذكره صاحب كتاب (الإجماع في الدراسات النحوية)، حيث قال:"وهناك أيضًا إجماع القراء، وهو أن يقع اتفاقهم على قراءة واحدة"[٤٩]، "وهذا المعنى هو الذي يدل عليه استعمال المصنفين في القراءات، وهو الذي يتفق مع القدر المشترك بين تعاريف علماء الأصول؛ ولذلك يمكن تعريف إجماع القراء بأنه: اتفاق القراء العشرة على حرف من حروف القرآن الكريم بوجه واحد للكل"[٥٠].

ويمكن تعريفه أيضًا بأنه:"اتفاق أصحاب القراءات المتواترة، على قراءة لفظ من ألفاظ القرآن الكريم، بوجه من وجوه الأداء في موضعٍ معين، وقد يختلفون في قراءته في موضع آخر"[٥١].

ثانيًا: حكم إجماع القراء:

من المعلوم أن الإجماع في الأحكام الشرعية من الأدلة الشرعية التي يجب العمل بها، وتحرم مخالفتها، وإذا كان الأمر كذلك في الأحكام الشرعية المبنية على الاجتهاد، فإن وجوب الالتزام بما أجمع عليه القراء والقراءةَ به من باب أولى، فإن مدار إجماع القراء على الرواية بالأسانيد المتواترة الثابتة عن رسول الله ﷺ، وإذا كان لا يجوز ردّ أو ترك شيء من القراءات الثابتة التي انفرد بها أحد القراء، فكيف بما أجمعوا عليه؟

قال ابن حجر الهيتمي[٥٢]: "يجب وجوبًا شرعيًّا على القارئ أن يراعى في قراءته

---

(٤٧) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (٢٣٣/١) .

(٤٨) النشر في القراءات العشر (٤٥/١-٤٦)، وينظر أيضًا : الإبانة عن معاني القراءات لمكي بن أبي طالب (ص٨٩)، تفسير القرطبي (٤٧/١)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (ص٨) .

(٤٩) الإجماع في الدراسات النحوية لحسين رفعت حسين (ص٢١).

(٥٠) ينظر: كتاب إجماع القراء جمعًا ودراسة (ص٣٨)، للباحث خالد مهدي .

(٥١) ينظر: الاحتجاج بإجماع القراء في كتاب (حجة القراءات) لابن زنجلة، أ.د عبدالله عثمان المنصوري(ص٦).

(٥٢) **ابن حجر الهيتمي**: هو: شهاب الدين أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

الفاتحة وغيرها ما أجمع القراء على وجوبه دون ما اختلفوا فيه، وذلك لأن ما وقع الاتفاق عليه يعلم أنه ﷺ لم يقرأ بغيره، ومدار القراءة إنما هو على الاتباع؛ إذ لا مجال للرأي فيها بوجه، فمن قرأ بخلاف ما وقع الإجماع عليه يكون مبتدعا شيئًا في كلام الله تعالى، وابتداع ما لم يرد في القرآن لا يشك من له أدنى مسكة أنه محرم شديد التحريم بخلاف ما وقع الاختلاف فيه فإنه ليس كذلك فمن ثمّ لم يكن على القارئ به حرج"(٥٣).

وقد ذكر الطبري -أيضًا- في تفسيره في عدة مواضع، وجوب الالتزام بما أجمع عليه القراء، وحرمة مخالفته، كما في قوله: "وغير جائز مخالفة ما جاءت به الحجة متفقة عليه من القراء"(٥٤).

القسم الأول

الإجماع في القراءات عند الطبري دراسة نظرية

وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول : منهج الطبري في ذكر الإجماع في القراءات

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الإجماع في القراءات عند الطبري:

نقل ياقوت الحموي عن الطبري أنه يعرّف الإجماع في كثير من كتبه بأنه: "نقل المتواترين لما أجمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ من الآثار دون أن يكون ذلك رأيًا ومأخوذًا جهة القياس"(٥٥). وهذا تعريف الطبري للإجماع عمومًا، وإن كان الأصل في الإجماع اعتبار أهل الفن، فيكون الإجماع في القراءات متعلقًا بإجماع القرّاء.

إلا أن منهج الطبري في ذكره لإجماع القراء في تفسيره، يختلف عن منهج الأصوليين

السعدي الأنصاري، فقيه شافعي، ومتكلم على طريقة الأشاعرة، ومتصوف، ولد سنة تسع وتسعمائة في محلة أبي الهيتم من إقليم الغربية في مصر، له: شرح المشكاة، وتحفة المحتاج بشرح المنهاج، والصواعق المحرقة، وغيرها، توفي في مكة المكرمة سنة ثلاث وسبعين وتسعمائة. ينظر: النور السافر (٢٥٨/١)، وشذرات الذهب (٣٧٠/٨).

(٥٣) الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي (ص١٧٤)، وينظر أيضًا: هداية القاري إلى تجويد كلام الباري (٥٦/١)، إجماع القراء جمعًا ودراسة (ص٣٦)، للباحث خالد مهدي.

(٥٤) جامع البيان (١٩٥/١٠) وينظر أيضًا: جامع البيان، في عدة مواضع أخرى، ومنها: (٣٦١/١٢)، (٤٨٨/١٥)، (٦١٤/١٥).

(٥٥) معجم الأدباء (٢٤٥٨/٦) .

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

في ذكرهم للإجماع، فمذهب الطبري في الإجماع: أن مخالفة القلة لا تؤثر في الإجماع، بل يكفي إجماع الأكثر(٥٦).

والطبري يعتمد كثيرًا في نقله للإجماع في القراءات على قول من يسميهم **الحجة**، ومن خالفهم في القراءة فإنه يرد قراءته، ومن الأمثلة على ذلك:

١- عند قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة:٦٠]، ذكر الطبري القراءات في:﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾، ثم قال بعد ذلك: "وَلَوْ كُنَّا نَسْتَجِيزُ مُخَالَفَةَ الْجَمَاعَةِ فِي شَيْءٍ مِمَّا جَاءَتْ بِهِ مُجْمِعَةً عَلَيْهِ, لَاخْتَرْنَا الْقِرَاءَةَ بِغَيْرِ هَاتَيْنِ الْقِرَاءَتَيْنِ, غَيْرَ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ مُسْتَفِيضًا, فَهُمْ لَا يَتَنَاكَرُونَهُ, فَلَا نَسْتَجِيزُ الْخُرُوجَ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ"(٥٧).

٢- عند قوله تعالى: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ﴾ [المائدة:٢٣]، ذكر الطبري القراءات في كلمة:﴿يَخَافُونَ﴾، ثم قال بعد ذلك: "وَأَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ بِالصَّوَابِ عِنْدَنَا, قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ ﴿مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ لِإِجْمَاعِ قُرَّاءِ الْأَمْصَارِ عَلَيْهَا, وَأَنَّ مَا اسْتَفَاضَتْ بِهِ الْقِرَاءَةُ عَنْهُمْ فَحُجَّةٌ لَا يَجُوزُ خِلَافُهَا, وَمَا انْفَرَدَ بِهِ الْوَاحِدُ فَجَائِزٌ فِيهِ الْخَطَأُ وَالسَّهْوُ»(٥٨).

وبعد ما سبق ذكره من تعريف للإجماع عند الطبري، وذكر أمثلة تبيّن ما سار عليه في تفسيره، فينبغي التنبه لأمرين:

الأول: أن حكاية الطبري للإجماع في القراءات بسبب قراءة الأكثر أو الحجة، لا يعني منه أن نلزم الطبري بأنه ردّ قراءة متواترة، فهذا اللازم ليس بلازم، كما سيأتي في بيان اعتماد الطبري في القراءات على السند الصحيح الذي يثبت عنده(٥٩).

الثاني: الذي يظهر أن رأي الطبري في انعقاد إجماع الأكثر لم يكن على إطلاقه، فالطبري لا يرى كلّ موضع خالف فيه الأقل إجماعًا، بل **يضيف مع مخالفة الأقل اعتبارات وأسبابًا أخرى** حتى يحكي إجماع الأكثر، فإذا خالف الأقل وتوفرتْ هذه الاعتبارات والأسباب حكى إجماع الأكثر، وإذا خالف الأقل ولم تتوفر هذه الاعتبارات والأسباب لم يحكه، ومن الأسباب التي يعضد الطبري فيها ذكره للإجماع، ما يلي:

---

(٥٦) قال الزركشي: "وَالْمَذْهَبُ: انْعِقَادُ إجْمَاعِ الْأَكْثَرِ مَعَ مُخَالَفَةِ الْأَقَلِّ، وَنَقَلَهُ الْآمِدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ" البحر المحيط في أصول الفقه (٤٣١/٦).

(٥٧) جامع البيان (٥٤٥/٨).

(٥٨) جامع البيان (٢٩٩/٨).

(٥٩) وذلك في المبحث الخامس من هذا الفصل، وهو مبحث: مستند الطبري في الإجماع في القراءات.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

١- **أن يأتي النقل مستفيضًا عن الحجة**، ومن ذلك قوله بعد ذكره للقراءات في قوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾[البقرة:١٤٨]: «وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ:﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا﴾ بِمَعْنَى: وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ وَقِبْلَةٌ ذَلِكَ الْكَلُّ مُوَلٍّ وَجْهَهُ نَحْوَهَا، لِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ مِنَ الْقُرَّاءِ عَلَى قِرَاءَةِ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَتَصْوِيبِهَا إِيَّاهَا، وَشُذُوذِ مَنْ خَالَفَ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ. وَمَا جَاءَ بِهِ النَّقْلُ مُسْتَفِيضًا فَحُجَّةٌ، وَمَا انْفَرَدَ بِهِ مَنْ كَانَ جَائِزًا عَلَيْهِ السَّهْوُ وَالْخَطَأُ فَغَيْرُ جَائِزِ الِاعْتِرَاضِ بِهِ عَلَى الْحُجَّةِ»[٦٠].

فالطبري في هذا المثال اختار قراءة: (هُوَ مُوَلِّيهَا)، وردّ قراءة: (هُوَ مُوَلَّاهَا) [٦١]، وحكم بشذوذها؛ لأن النقل جاء مستفيضًا بالقراءة الأولى عن الحجة.

٢- **اتفاق مصاحف المسلمين**، ومن ذلك قوله بعد ذكره للقراءات في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ﴾ [البقرة:٢٨٣]: «وَالْقِرَاءَةُ الَّتِي لَا يَجُوزُ غَيْرُهَا عِنْدَنَا هِيَ قِرَاءَةُ الْأَمْصَارِ:﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا﴾ بِمَعْنَى: مَنْ يَكْتُبُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ فِي مَصَاحِفِ الْمُسْلِمِينَ»[٦٢].

فالطبري في هذا المثال اختار قراءة: ﴿كَاتِبًا﴾، وردّ قراءة: ﴿كِتَابًا﴾[٦٣]؛ لأن الأولى هي التي عليها رسم مصاحف المسلمين.

٣- **أن تكون القراءة المختارة عنده أفصح في اللغة**، ومن ذلك قوله بعد ذكره للقراءات في قوله تعالى: ﴿وَامْرَأَتُهُ حَمَالَةَ الْحَطَبِ﴾[المسد:٤]: «وَالصَّوَابُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا: الرَّفْعُ؛ لأنه أَفْصَحُ الْكَلَامَيْنِ فِيهِ، وَلِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ مِنَ الْقُرَّاءِ عَلَيْهِ»[٦٤].

فالطبري في هذا المثال اختار قراءة: ﴿حَمَالَةُ﴾ بالرفع، وردّ القراءة بالنصب[٦٥]؛ لأن الرفع أفصحُ في اللغة.

٤- **أن تكون القراءة المختارة صحيحة في العربية**، ومن ذلك قوله بعد ذكره للقراءات في قوله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس:٥٨]: «وَالصَّوَابُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ مَا عَلَيْهِ قُرَّاءُ الْأَمْصَارِ مِنْ قِرَاءَةِ الْحَرْفَيْنِ جَمِيعًا بِالْيَاءِ: ﴿فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ لِمَعْنَيَيْنِ: أَحَدُهُمَا: إِجْمَاعُ الْحُجَّةِ مِنَ الْقُرَّاءِ عَلَيْهِ، وَالثَّانِي: صِحَّتُهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ لَا تَكَادُ

(٦٠) جامع البيان (٦٧٩/٢).
(٦١) وهي قراءة متواترة.
(٦٢) جامع البيان (١٢٠/٥).
(٦٣) وهي قراءة شاذة.
(٦٤) جامع البيان (٢٦١/٢٣).
(٦٥) وهي قراءة متواترة.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

تَأْمُرُ الْمُخَاطَبَ بِاللَّامِ وَالتَّاءِ، وَإِنَّمَا تَأْمُرُهُ فَتَقُولُ افْعَلْ، وَلَا تَفْعَلْ...»[٦٦].
فالطبري في هذا المثال اختار قراءة: ﴿يَجْمَعُونَ﴾ بالياء، ورد القراءة بالتاء[٦٧]؛ لأن القراءة الأولى هي الصحيحة في العربية.

٥- **إجماع أهل التأويل على معنىً يوافق القراءة التي يختارها**، ومن ذلك قوله بعد ذكره للقراءات في قوله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾ [التوبة:١٢]: «وَالصَّوَابُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ فِي ذَلِكَ الَّذِي لَا أَسْتَجِيزُ الْقِرَاءَةَ بِغَيْرِهِ، قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ بِفَتْحِ الْأَلِفِ دُونَ كَسْرِهَا؛ لِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ مِنَ الْقُرَّاءِ عَلَى الْقِرَاءَةِ بِهِ وَرَفْضِ خِلَافِهِ؛ وَلِإِجْمَاعِ أَهْلِ التَّأْوِيلِ عَلَى مَا ذَكَرْتُ مِنْ أَنَّ تَأْوِيلَهُ لَا عَهْدَ لَهُمْ. وَالْأَيْمَانُ الَّتِي هِيَ بِمَعْنَى الْعَهْدِ، لَا تَكُونُ إِلَّا بِفَتْحِ الْأَلِفِ؛ لِأَنَّهَا جَمْعُ يَمِينٍ كَانَتْ عَلَى عَقْدٍ كَانَ بَيْنَ الْمُتَوَادِعِينَ»[٦٨].
فالطبري في هذا المثال اختار قراءة:﴿أَيْمَانَ﴾بفتح الألف، وردّ القراءة بكسرها: ﴿إِيمَانَ﴾[٦٩]؛ لإجماع أهل التأويل على أن المراد في هذه الآية لا عهد لهم.

٦- **كراهية أهل اللغة للقراءة التي نقل الإجماع على خلافها**، ومن ذلك قوله بعد ذكره للقراءات في قوله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾[الكهف:٢٨]: «وَقَدْ ذُكِرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ أَنَّهُمَا كَانَا يَقْرَآنِهِ:﴿بِالْغُدْوَةِ وَالْعَشِيِّ﴾ وَذَلِكَ قِرَاءَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَكْرُوهَةٌ، فِيهَا، وَإِنَّمَا يُعَرَّفُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْرِفَةً...وَالْقِرَاءَةُ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ لِأَنَّ غَدْوَةً مَعْرِفَةٌ وَلَا أَلِفَ وَلَا لَامَ مَا عَلَيْهِ الْقُرَّاءُ فِي الْأَمْصَارِ لَا نَسْتَجِيزُ غَيْرَهَا لِإِجْمَاعِهَا عَلَى ذَلِكَ، وَلِلْعِلَّةِ الَّتِي بَيَّنَّا مِنْ جِهَةِ الْعَرَبِيَّةِ»[٧٠].
فالطبري في هذا المثال اختار قراءة: ﴿بِالْغَدَاةِ﴾، وردّ قراءة: ﴿بِالْغُدْوَةِ﴾[٧١]؛ لأن الغدوة معرفة فلا تحتاج إلى ألف ولام لتعريفها.

٧- **اتساق قراءة الكلمة القرآنية مع نظيراتها**، ومن ذلك ما يكون في آية واحدة، ومنه ما يكون في آيتين مختلفتين، **فمثال الأول**: قوله بعد ذكره للقراءات في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾[البقرة:٢١٩]: «وَأَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَهُ بِالْبَاءِ: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ لِإِجْمَاعِ جَمِيعِهِمْ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ وَقِرَاءَتُهُ بِالْبَاءِ؛

(٦٦) جامع البيان (١٩٨/١٢).
(٦٧) وهي قراءة متواترة.
(٦٨) جامع البيان (٣٦٦/١١).
(٦٩) وهي قراءة متواترة.
(٧٠) جامع البيان (٢٣٧/١٥).
(٧١) وهي قراءة متواترة.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وَفِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى أَنَّ الَّذِيَ وُصِفَ بِهِ الْإِثْمُ الْأَوَّلُ مِنْ ذَلِكَ هُوَ الْعِظَمُ وَالْكِبَرُ، لَا الْكَثْرَةُ فِي الْعَدَدِ. وَلَوْ كَانَ الَّذِي وُصِفَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ الْكَثْرَةَ، لَقِيلَ وَإِثْمُهُمَا أَكْثَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا»[٧٢].

فالطبري في هذا المثال اختار قراءة: ﴿كَبِيرٌ﴾ بالباء، على قراءة:﴿كَثِيرٌ﴾بالثاء[٧٣]، لاتساقها مع نظيرتها في نفس الآية وهي تأتي بعدها وهي كلمة:﴿أَكْبَرُ﴾.

ومثال الثاني: قوله بعد ذكره للقراءات في قوله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى﴾ [آل عمران:٣٩]: «وَالْقِرَاءَةُ الَّتِي هِيَ الْقِرَاءَةُ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ ضَمُّ الْيَاءِ وَتَشْدِيدُ الشِّينِ، بِمَعْنَى التَّبْشِيرِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هِيَ اللُّغَةُ السَّائِرَةُ، وَالْكَلَامُ الْمُسْتَفِيضُ الْمَعْرُوفُ فِي النَّاسِ مَعَ أَنَّ جَمِيعَ قُرَّاءِ الْأَمْصَارِ مُجْمِعُونَ فِي قِرَاءَةِ: ﴿فَبِمَ تُبَشِّرُونِ﴾ [الحجر:٥٤] عَلَى التَّشْدِيدِ، وَالصَّوَابُ فِي سَائِرِ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ نَظَائِرِهِ أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ فِي التَّشْدِيدِ وَضَمِّ الْيَاءِ»[٧٤].

فالطبري في هذا المثال اختار قراءة: (يُبَشِّرُكَ) بالتشديد، على قراءة التخفيف: ﴿يُبَشُرُكَ﴾[٧٥]، لاتساقها مع كلمة أخرى في سورة أخرى وهي كلمة: ﴿فَبِمَ تُبَشِّرُونِ﴾ [الحجر:٥٤].

٨- **اتفاق المعنى الذي يلزم منه تشابه اللفظة القرآنية**، ومثال ذلك قوله بعد ذكره للقراءات في قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة:١٠]: «وَفِي إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ الصَّوَابَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي قَوْلِهِ:﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون:١] بِمَعْنَى الْكَذِبِ، وَأَنَّ إِيعَادَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيهِ الْمُنَافِقِينَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ كَذِبِهِمْ، أَوْضَحُ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الصَّحِيحَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة:١٠] بِمَعْنَى الْكَذِبِ، وَأَنَّ الْوَعِيدَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِلْمُنَافِقِينَ فِيهَا عَلَى الْكَذِبِ حَقٌّ، لَا عَلَى التَّكْذِيبِ الَّذِي لَمْ يَجْزِ لَهُ ذِكْرٌ نَظِيرَ الَّذِي فِي سُورَةِ الْمُنَافِقِينَ سَوَاءٌ»[٧٦].

فالطبري في هذا المثال اختار قراءة: ﴿يَكْذِبُونَ﴾ بالتخفيف، على قراءة: ﴿يَكَّذِّبُونَ﴾ بالتشديد[٧٧]؛ لاتفاق المعنى على التخفيف مع المعنى لكلمة أخرى وهي كلمة: ﴿وَاللَّهُ

(٧٢) جامع البيان (٦٧٨/٣).
(٧٣) وهي قراءة متواترة.
(٧٤) جامع البيان (٣٦٩/٥).
(٧٥) وهي قراءة متواترة.
(٧٦) جامع البيان (٢٩٥/١).
(٧٧) وهي قراءة متواترة.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾[المنافقون: ١][٧٨].

والبحث الذي بين أيدينا يهتم بما يذكر الطبري فيه إجماع القراء على قراءة من القراءات، وهذا هو محل البحث والمناقشة.

المبحث الثاني: حجية الإجماع في القراءات عند الطبري.

جمهور العلماء على إثبات حجية الإجماع، ولم يخالف في هذا إلا من شذ منهم[٧٩]، وقد استدل القائلون بحجية الإجماع بعدد من الأدلة، والتي ذكرها أهل العلم في مواضع من كتبهم[٨٠].

والكلام في هذا المبحث يتعلق بحجية الإجماع في القراءات عند الطبري، وهو يرى أن الإجماع حجة وأن مخالفة الإجماع حرام، وينكر على من يخالفه في مواضع من كتابه، وهذا يشمل الإجماع في العموم، ويدخل في ذلك أيضًا الإجماع في القراءات فهو يرى أنه حجة، ويراه مسوغًا لرد قراءة من القراءات، ولو وافقت رسم المصحف، أو كانت وجهًا صحيحًا في لغة العرب، أو غير ذلك من المسوغات، مادام أن القراء أجمعوا على القراءة بغيرها، وهذا يدل على أن الإجماع حجة عنده.

وقد ساق الطبري في تفسيره ما يدل على حجية الإجماع في القراءات عنده، وذلك في رده لبعض القراءات استدلالًا بالإجماع، وقد جاء هذا في (مائتين واثنين وعشرين موضعًا)، وردّه لقراءة من القراءات بسبب الإجماع على قراءة أخرى، دليل على حجية الإجماع في القراءات عنده.

ومن أقواله التي تؤكد حجية الإجماع عنده، على سبيل المثال:

١- قوله: "وَلَسْتُ لِلْقِرَاءَةِ بِهِ مُسْتَجِيزًا، وَإِنْ كَانَ لَهُ فِي التَّأْوِيلِ وَالْعَرَبِيَّةِ وَجْهٌ مَفْهُومٌ، لِاتِّفَاقِ الْحُجَّةِ مِنَ الْقُرَّاءِ عَلَى خِلَافِهِ، فَغَيْرُ جَائِزٍ لِأَحَدٍ الِاعْتِرَاضُ عَلَيْهِمْ فِيمَا نَقَلُوهُ مُجْمِعِينَ عَلَيْهِ"[٨١].

٢- قوله: "وَهِيَ الْقِرَاءَةُ الَّتِي لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ خِلَافَهَا لِنَقْلِ جَمِيعِهِمْ تَصْوِيبَ ذَلِكَ قَرْنًا عَنْ قَرْنٍ... وَغَيْرُ جَائِزٍ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ الِاعْتِرَاضُ بِالرَّأْيِ

---

(٧٨) ويُنظر أيضًا: منهج الإمام الطبري في القراءات وضوابط اختيارها في تفسيره، للدكتور زيد بن علي مهارش (ص٢٦١)، الإمام الطبري شيخ المفسرين وعمدة المؤرخين ومقدم الفقهاء المحدثين، للدكتور محمد الزحيلي (ص١٣٣).

(٧٩) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الْإِجْمَاعُ وَهُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ الْفُقَهَاءِ وَالصُّوفِيَّةِ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْكَلَامِ وَغَيْرِهِمْ فِي الْجُمْلَةِ وَأَنْكَرَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْبِدَعِ مِنْ الْمُعْتَزِلَةِ وَالشِّيعَةِ" مجموع الفتاوى (٣٤١/١١).

(٨٠) يُنظر مثلًا: البرهان في أصول الفقه (٢٦١/١)، الإحكام للآمدي (٢٠٠/١)، مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٧٦/١٩-١٧٧).

(٨١) جامع البيان (٥٤/٣).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

عَلَى مَا نَقَلَهُ الْمُسْلِمُونَ وِرَاثَةً عَنْ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَقْلًا ظَاهِرًا قَاطِعًا لِلْعُذْرِ؛ لأن مَا جَاءَتْ بِهِ الْحُجَّةُ مِنَ الدِّينِ هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَلَا يُعْتَرَضُ عَلَى مَا قَدْ ثَبَتَ وَقَامَتْ بِهِ حُجَّةٌ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِالْآرَاءِ وَالظُّنُونِ وَالْأَقْوَالِ الشَّاذَّةِ"(٨٢).

٣- قوله: "وَذَلِكَ قِرَاءَةٌ عِنْدِي غَيْرُ جَائِزَةٍ وَإِنْ كَانَ لَهَا مَخْرَجٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ لِمُخَالَفَتِهَا لِمَا عَلَيْهِ الْحُجَّةُ مُجْمِعَةٌ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ".

٤- قوله: "لِإِجْمَاعِ قُرَّاءِ الْأَمْصَارِ عَلَيْهَا, وَأَنَّ مَا اسْتَفَاضَتْ بِهِ الْقِرَاءَةُ عَنْهُمْ فَحُجَّةٌ لَا يَجُوزُ خِلَافُهَا"(٨٣).

٥- قوله: "وَلَوْ كُنَّا نَسْتَجِيزُ مُخَالَفَةَ الْجَمَاعَةِ فِي شَيْءٍ مِمَّا جَاءَتْ بِهِ مُجْمِعَةً عَلَيْهِ, لَاخْتَرْنَا الْقِرَاءَةَ بِغَيْرِ هَاتَيْنِ الْقِرَاءَتَيْنِ, غَيْرَ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ مُسْتَفِيضًا, فَهُمْ لَا يَتَنَاكَرُونَهُ, فَلَا نَسْتَجِيزُ الْخُرُوجَ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ"(٨٤).

٦- قوله: "وَغَيْرُ جَائِزٍ مُخَالَفَةُ مَا جَاءَتْ بِهِ الْحُجَّةُ مُتَّفِقَةً عَلَيْهِ مِنَ الْقُرَّاءِ"(٨٥).

فهذه الصيغ وأمثالها من نصوص الطبري، تدل دلالة واضحة على أن الإجماع حجة في القراءات عنده.

والكلام هنا على بيان أن المرادَ بيان حجية الإجماع في القراءات عند الطبري، دون البحث في كون ما نقله من الإجماع مسلّم أو لا، فليس هذا موضع مناقشة هذه المسألة.

المبحث الثالث: ضوابط ذكر الطبري للإجماع في القراءات.

أكثر الطبري من ذكر الإجماع في تفسيره، سواءٌ منها ما يتعلق بالإجماع في التفسير، أو الإجماع في القراءات، أو غيرها، وله عند ذكره للإجماع عدة ضوابط يعتمد عليها، وقد ذكر في تفسيره من إجماعات القرّاء التي ناقشها (٢٢٢) إجماعًا، واعتمد فيها أيضًا على ضوابط يذكرها عند ذكره لهذا الإجماع، وأكثر ضابط يستعمله الطبري في ذكره للإجماع في القراءات هو إجماع القراء، سواءٌ كان ذلك إجماعًا لجميع القراء، أو للأكثر منهم، أو إجماع من يسميهم بالحجّة، حيث أنه لا يجيز مخالفتهم فيما أجمعوا عليه من القراءة، كما صرّح بذلك في مواضع كثيرة، وسيأتي ذكر بعض الأمثلة على ذلك، وللطبري أيضًا ضوابط أخرى في ذكره للإجماع، سأذكرها مع التمثيل لكلّ واحد منها بأمثلة:

---

(٨٢) جامع البيان (١٦١/٣- ١٧٩).
(٨٣) جامع البيان (٢٩٩/٨).
(٨٤) جامع البيان (٥٤٥/٨).
(٨٥) جامع البيان (١٨٨/١٠).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

الأول: إجماع القراء على القراءة في الكلمة المختارة، ومن الأمثلة على ذلك:
اختياره لقراءة: ﴿وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [البقرة:١٣٣]، على قراءة: ﴿وَإِلَهَ أَبِيكَ إِبْرَاهِيمَ﴾، وقال في ذلك: «وَالصَّوَابُ مِنَ الْقِرَاءَةِ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ: ﴿وَإِلَهَ آبَائِكَ﴾لِإِجْمَاعِ الْقُرَّاءِ عَلَى تَصْوِيبِ ذَلِكَ وَشُذُوذِ مَنْ خَالَفَهُ مِنَ الْقُرَّاءِ مِمَّنْ قَرَأَ خِلَافَ ذَلِكَ»(٨٦).
فاختياره لقراءة:﴿آبَائِكَ﴾سببه إجماع القرّاء على هذه القراءة.
الثاني: إجماع القراء على قراءة كلمة أخرى مثل الكلمة التي اختارها، ومن الأمثلة على ذلك:
اختياره لقراءة: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [البقرة:٢١٩]، على قراءة: ﴿كَثِيرٌ﴾؛ لإجماع القراء على قراءة الكلمة التي بعدها بالباء وهي كلمة:﴿أَكْبَرُ﴾[البقرة:٢١٩]، وقال في ذلك: «وَأَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَهُ بِالْبَاءِ: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ لِإِجْمَاعِ جَمِيعِهِمْ عَلَى قَوْلِهِ:﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ وَقِرَاءَتُهُ بِالْبَاءِ»(٨٧).
فاختياره لقراءة: ﴿كَبِيرٌ﴾ بالباء، على قراءتها بالثاء، علله بارتباطها بالكلمة التي تليها وهي كلمة: ﴿أَكْبَرُ﴾.
الثالث: موافقة رسم المصحف للقراءة، ومن الأمثلة على ذلك:
اختياره لقراءة:﴿مِصْرًا﴾ [البقرة:٦١]، على قراءة::﴿مِصْرَ﴾، وقال في ذلك: «فَأَمَّا الْقِرَاءَةُ فَإِنَّهَا بِالْأَلِفِ وَالتَّنْوِينِ:﴿اهْبِطُوا مِصْرًا﴾ وَهِيَ الْقِرَاءَةُ الَّتِي لَا يَجُوزُ عِنْدِي غَيْرُهَا لِاجْتِمَاعِ خُطُوطِ مَصَاحِفِ الْمُسْلِمِينَ، وَاتِّفَاقِ قِرَاءَةِ الْقُرَّاءِ عَلَى ذَلِكَ»(٨٨).
فبين أن من أسباب اختياره لقراءة: ﴿مِصْرًا﴾ بالتنوين، أن هذا الرسم اجتمعت عليه خطوط المصاحف.
الرابع: كون القراءة شائعة معروفة عند العرب، ومن الأمثلة على ذلك:
اختياره لقراءة: ﴿يُبَشِّرُكَ﴾ [آل عمران:٣٩]، بالتشديد، على قراءة: ﴿يَبْشُرُكَ﴾ بالتخفيف، وقال في ذلك: «وَالْقِرَاءَةُ الَّتِي هِيَ الْقِرَاءَةُ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ ضَمُّ الْيَاءِ وَتَشْدِيدُ الشِّينِ، بِمَعْنَى التَّبْشِيرِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هِيَ اللُّغَةُ السَّائِرَةُ، وَالْكَلَامُ الْمُسْتَفِيضُ الْمَعْرُوفُ فِي النَّاسِ»(٨٩).
فذكر هنا أن كلمة ﴿يُبَشِّرُكَ﴾بالتشديد أولى من التخفيف؛ لأن التشديد فيها هو الكلام المستفيض في اللغة.
الخامس: أن تكون القراءة أقوى أو أصح في المعنى، ومن الأمثلة على ذلك:
اختياره لقراءة: ﴿بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ﴾[الصافات:٦]، بالتنوين، على قراءة: ﴿بِزِينَةِ﴾بترك

(٨٦) جامع البيان (٥٨٨/٢).
(٨٧) جامع البيان (٦٧٨/٣).
(٨٨) جامع البيان (٢٣/٢).
(٨٩) جامع البيان (٣٦٩/٥).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

التنوين، وقال في ذلك: «وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ فَأَعْجَبُهَا إِلَيَّ بِإِضَافَةِ الزِّينَةِ إِلَى الْكَوَاكِبِ وَخَفْضِ الْكَوَاكِبِ **لِصِحَّةِ مَعْنَى ذَلِكَ فِي التَّأْوِيلِ وَالْعَرَبِيَّةِ**، وَأَنَّهَا قِرَاءَةُ أَكْثَرِ قُرَّاءِ الْأَمْصَارِ»(٩٠).

فاختياره لقراءة:﴿بِزِينَةٍ﴾ بالتنوين، على القراءة بترك التنوين؛ لأن ذلك أصح في العربية.

السادس: أن تكون القراءة أقرب إلى السياق، ومن الأمثلة على ذلك:

اختياره لقراءة: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمْ﴾[الأنفال:١١]، على غيرها، وقال في ذلك: «وَأَوْلَى ذَلِكَ بِالصَّوَابِ:﴿إِذْ يُغَشِّيكُمْ﴾ عَلَى مَا ذَكَرْتُ مِنْ قِرَاءَةِ الْكُوفِيِّينَ؛ لِإِجْمَاعِ جَمِيعِ الْقُرَّاءِ عَلَى قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾[الأنفال:١١] بِتَوْجِيهِ ذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَكَذَلِكَ الْوَاجِبُ أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ: ﴿يُغَشِّيكُمْ﴾ إِذْ كَانَ قَوْلُهُ: ﴿وَيُنَزِّلُ﴾ [الأنفال:١١] عَطْفًا عَلَى يُغَشِّي، لِيَكُونَ الْكَلَامُ مُتَّسِقًا عَلَى نَحْوٍ وَاحِدٍ»(٩١).

فاختياره لقراءة: ﴿يُغَشِّيكُمْ﴾ على غيرها من القراءات، لأنها أول بالسياق من غيرها ارتباطًا بالكلمة التي تليها، وهي: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ [الأنفال:١١] والتي تدل على أن هذا من فعل الله، فكان الأولى أن يكون السياق متفقًا.

السابع: الأصل المعتبر أولا في استعمال العرب، ومن الأمثلة على ذلك:

اختياره لقراءة: ﴿وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لَكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ﴾ [الأنعام:١٣٧]

وقال في ذلك: «وَالْقِرَاءَةُ الَّتِي لَا أَسْتَجِيزُ غَيْرَهَا:﴿وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لَكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ﴾ بِفَتْحِ الزَّايِ مِنْ «زَيَّنَ» وَنَصْبِ «الْقَتْلِ» بِوُقُوعِ «زَيَّنَ» عَلَيْهِ، وَخَفْضِ «أَوْلَادَهُمْ» بِإِضَافَةِ «الْقَتْلِ» إِلَيْهِمْ، وَرَفْعِ «الشُّرَكَاءِ» بِفِعْلِهِمْ، لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ زَيَّنُوا لِلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ عَلَى مَا ذَكَرْتُ مِنَ التَّأْوِيلِ. وَإِنَّمَا قُلْتُ: لَا أَسْتَجِيزُ الْقِرَاءَةَ بِغَيْرِهَا لِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ مِنَ الْقُرَّاءِ عَلَيْهِ»(٩٢). وعلل ذلك أيضًا بقوله في ردّ القراءة الأخرى: «فَفَرَّقُوا بَيْنَ الْخَافِضِ وَالْمَخْفُوضِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ مِنَ الِاسْمِ، وَذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ قَبِيحٌ غَيْرُ فَصِيحٍ»(٩٣).

فبين أن قراءة كلمات: ﴿زَيَّنَ - قَتْلَ - أَوْلَادِهِمْ - شُرَكَاؤُهُمْ﴾، أولى من قراءتها: ﴿زُيِّنَ - قَتْلُ - أَوْلَادَهُمْ - شُرَكَائِهِمْ﴾؛ لأن هذه القراءة المردودة عنده قراءة قبيحة وليست هي المستعملة عند العرب.

---

(٩٠) جامع البيان (٤٩٨/١٩).
(٩١) جامع البيان (٢٥٧/١٠).
(٩٢) جامع البيان (٥٧٧/٩).
(٩٣) المصدر السابق.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

الثامن: أن تكون القراءة هي الأقرب للفصيح من كلام العرب، ومن الأمثلة على ذلك:
اختياره لقراءة: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج:٢٥]، وردّه لقراءة: «وَمَنْ يَرِدْ فِيهِ»، وقال في ذلك: « وَقَدْ ذُكِرَ عَنْ بَعْضِ الْقُرَّاءِ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ ذَلِكَ: «وَمَنْ يَرِدْ فِيهِ» بِفَتْحِ الْيَاءِ بِمَعْنَى: وَمَنْ يَرِدْهُ بِإِلْحَادٍ, مِنْ: وَرَدْتُ الْمَكَانَ أَرِدُهُ. وَذَلِكَ قِرَاءَةٌ لَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ عِنْدِي بِهَا لِخِلَافِهَا مَا عَلَيْهِ الْحُجَّةُ مِنَ الْقُرَّاءِ مُجْمِعَةً, مَعَ بُعْدِهَا مِنْ فَصِيحِ كَلَامِ الْعَرَبِ»[٩٤].

التاسع: أن ترتبط القراءة بحكم شرعي تؤكد عليه، ومن الأمثلة على ذلك:
اختياره لقراءة: ﴿لَا تُضَارَّ﴾[البقرة:٢٣٣] بفتح الراء، على القراءة بضمّها، وقال في ذلك: «اخْتَلَفَتِ الْقُرَّاءُ فِي قِرَاءَةِ ذَلِكَ، فَقَرَأَ عَامَّةُ قُرَّاءِ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالْكُوفَةِ وَالشَّامِ: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾ بِفَتْحِ الرَّاءِ بِتَأْوِيلِ (لَا تُضَارِرْ) عَلَى وَجْهِ النَّهْيِ...وَقَرَأَ ذَلِكَ بَعْضُ أَهْلِ الْحِجَازِ وَبَعْضُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: «لَا تُضَارُّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا» رَفْعٌ وَمَنْ قَرَأَهُ كَذَلِكَ لَمْ يَحْتَمِلْ قِرَاءَتُهُ مَعْنَى النَّهْيِ، وَلَكِنَّهَا تَكُونُ بِالْخَبَرِ...وَأَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ بِالنَّصْبِ؛ لأنه نَهْيٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ أَبَوَيِ الْمَوْلُودِ عَنْ مُضَارَّةِ صَاحِبِهِ لَهُ حَرَامٌ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ،... وَفِي إِجْمَاعِ الْقُرَّاءِ عَلَى قِرَاءَةِ: ﴿لَا تُضَارَّ﴾ بِالْفَتْحِ دُونَ الْكِسَرِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى إِغْفَالِ مَنْ حَكَيْتِ قَوْلَهُ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ فِي ذَلِكَ»[٩٥].

فبين أن قراءة ﴿لَا تُضَارَّ﴾ بفتح الراء أولى من القراءة بضمّها، وذلك لأن المراد من الآية النهي عن المضارّة.

العاشر: أن تكون القراءة تدل على ترجيح رأي فقهي، ومن الأمثلة على ذلك:
اختياره لقراءة: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٦]، بنصب: (الْعُمْرَةَ)، وقال في ذلك: «وَأَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ بِالصَّوَابِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا، قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ بِنَصْبِ الْعُمْرَةِ عَلَى الْعَطْفِ بِهَا عَلَى الْحَجِّ، بِمَعْنَى الْأَمْرِ بِإِتْمَامِهِمَا لَهُ...هَذَا مَعَ إِجْمَاعِ الْحُجَّةِ عَلَى قِرَاءَةِ الْعُمْرَةِ بِالنَّصْبِ»[٩٦].

فقدّم القراءة بنصب: (الْعُمْرَةَ)، وردّ القراءة بضمها، وبين أن القراءة بالنصب تدّل علة حكم فقهي متعلق بالعمرة، وهو أنه يجب إتمام العمرة إذا شرع المسلم فيها، وليس لها فسهما من تلقاء نفسه، ولو كانت نافلة، فهي مختلفة عن غيرها من النوافل.

وما سبق من الضوابط والأمثلة، متعلق بالإجماع في القراءات الذي يذكره الطبري، ويعقّب ذلك بردّه للقراءات الأخرى، فهو يذكر معها ما سبق ذكره من الضوابط، وأما ما يتعلق باختيار الطبري لقراءة وتقديمه إياها على غيرها، دون ردّ للقراءة أو

(٩٤) جامع البيان (٥١١/١٦).
(٩٥) جامع البيان (٢١٩/٤).
(٩٦) جامع البيان (٣٣٧/٣).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

القراءات الأخرى، فضوابطه في ذلك أكثر، وليس هذا هو موضع البحث[٩٧].

المبحث الرابع: صيغ الإجماع في القراءات عند الطبري.

استعمل الطبري عدة صيغٍ في ذكره لإجماع القرّاء في القراءات، وهذه الصيغ منها ما يفهم من لفظه إجماع جميع القراء، ومنها ما يفهم منه إجماع غيرهم معهم، كعلماء الأمة مثلًا، ومنها ما يفهم منه إجماع صنفٍ من القراء يصفهم بالحجة، ومنها ما يدل على إجماع أهل الأمصار، ومنها ما يدّل على إجماع أكبر مما ذلك كإجماع الجميع، وغير ذلك من الألفاظ التي تدل على الإجماع مع اختلافها في القوة من حيث دلالتها على الإجماع[٩٨].

وسأذكر الصيغ التي ذكرها الطبري في ذكره للإجماع في القراءات، مع ذكر العدد في استعماله لكل لفظ، وهي كما يلي[٩٩]:

م	الصيغة	عدد مرات ذكرها	مواضعها
١	إجماع جميع الحجة من القراء وعلماء الأمة.	١	[الفاتحة:٣]
٢	القراء مجمعة	٢	[الفاتحة:٧]، [الشعراء:٢١٠]
٣	اتفاق الحجة من القراء والعلماء	١	[البقرة:٧]
٤	إجماع المسلمين	١	[البقرة:١٠]، [المائدة:٦٠]
٥	اتفاق قراءة القراء	١	[البقرة:٦١]
٦	إجماع الحجة من القراء	١٣١	[البقرة:٧٠]،[البقرة:١٤٨]،[البقرة:٢٠٤]،

(٩٧) وينظر أيضًا: منهج الإمام الطبري في القراءات وضوابط اختيارها في تفسيره، للدكتور زيد بن علي مهارش (ص١٣٣) وما بعدها، وكتاب: (الإمام الطبري شيخ المفسرين وعمدة المؤرخين ومقدم الفقهاء المحدثين)، للدكتور محمد الزحيلي (ص٢٧٦٣).

(٩٨) فقوله مثلًا: (إجماع أكثر القراء) ليس في القوة كقوله: (جميع قراء أهل الإسلام المتقدمين منهم والمتأخرين)، وهكذا.

(٩٩) وسأذكر بإذن الله كل لفظ من الألفاظ التي يذكرها في الإجماعات التي تمت دراستها، والتي هي موضع البحث، وذكرها هنا ذكرٌ للفظ الطبري فيها، وليس المراد من ذكرها التسليم بما يفهم من اللفظ، فإن ذلك هو ما سيدرس في هذا البحث في المواضع التطبيقية منه.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

م	الصيغة	عدد مرات ذكرها	مواضعها
			[آل عمران:٢١]، [آل عمران:١٥٣]، [آل عمران:١٧١]، [النساء:١٤٨]، [المائدة:١٠٧]، [الأنعام:٧٤]، [الأنعام:٩٦]، [الأنعام:٩٩]، [الأنعام:١٠٠]، [الأنعام:١٠٨]، [الأنعام:١٣٧]، [الأنعام:١٣٨]، [الأعراف:٢٦]،[الأعراف:٤٠]، [الأعراف:١٢٧]،[التوبة:١٢]، [التوبة:٧٩]، [التوبة:١٠٠]، [يونس:٢٤]، [يونس:٥٨]، [هود:٥]،[هود:٤١]،[يوسف:٧]، [يوسف:١٩]، [يوسف:٣٣]، [يوسف:٩٠]، [إبراهيم:٣٤]، [إبراهيم:٥٠]، [الحجر:١٥]، [الحجر:٤٢]، [الحجر:٥٦]، [النحل:٧]، [النحل:١١٦]،[الإسراء:١٣]، الإسراء:١٦]، الإسراء:١٠١]،[الكهف:٥]، [الكهف:٣٤]، [الكهف:٥٩]،[الكهف:٩٤]،[الكهف:١٠٢]، [مريم:٣٤]،[طه:٣٩]،[طه:٦٣]،[طه:٦٦]، [طه:٦٩]،[طه:٩٧]،[الأنبياء:٤٥]،[الأنبياء:٨١]، [الأنبياء:٨٨]، [الأنبياء:٩٢]،[الأنبياء:١٠٤]، [الأنبياء:١١٢]،[الحج:٢]،[الحج:١٨]،[الحج:٢٥]، [الحج:٣٦]، [الحج:٦٥]، [المؤمنون:٩]،

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

م	الصيغة	عدد مرات ذكرها	مواضعها
			[المؤمنون:١٤]،[المؤمنون:٢٠]،[المؤمنون:٣٦]، [المؤمنون:٦٠]، [المؤمنون:٦٧]، [المؤمنون:٩٢]، [النور:١١]، [النور:١٥]، [النور:٤٣]، [النور:٤٣ (موضع آخر)]،[الشعراء:٦١]، [العنكبوت:١٧]، [العنكبوت:٥٥]، [الأحزاب:١٣]، [الأحزاب:٥٠]، [الأحزاب:٥٢]، [الأحزاب:٦٧]، [الأحزاب:٦٨]، [سبأ:١٢]، [سبأ:١٦]، [سبأ:٢٣]، [فاطر:٨]، [يس:١٤]، [يس:١٩] [يس:٥٥]، [الصافات:٦]، [الصافات:٥٢]، [الصافات:١٥٣]، [ص:٤٥]، [غافر:٣٧]،[فصلت:١٠]، [الزخرف:٦١]، [الدخان:٤٩]، [الأحقاف:١٥]، [الأحقاف:٢٠]، [محمد:٢٢]،[محمد:٣١]، [الحجرات:١]،[الحجرات:١٤]، [الذاريات:٤٤]، [الذاريات:٥٨]، [القمر:٢٥]،[الواقعة:٨٩]، [المجادلة:١١]،[الحشر:٢]، [الممتحنة:١١]، [الجمعة:٩]، [المنافقون:٥]،[التحريم:٣]، [الملك:٢٧]، [المعارج:٢]، [المعارج:٤]، [المعارج:١٠]، [المعارج:٣٨]، [القيامة:١]، [القيامة:١٠]، [الإنسان:١٦]، [المرسلات:٣٣]، [النبأ:٣٥]،

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

م	الصيغة	عدد مرات ذكرها	مواضعها
			[التكوير:٨]، [المطففين:٢٦]، [الأعلى:١٦]، [الفجر:١٦]، [الفجر:٢٦]،[الفجر:٢٩-٣٠]، [القدر:٤]، [قريش:١-٢]، [المسد:٤]
٧	اجتماع الحجة من القراء	١	[البقرة:٨٨]
٨	إجماع القراء	٨	[البقرة:٧٨]، [البقرة:١٣٣]، [البقرة:٢٢٠]، [البقرة:٢٣٣]، [البقرة:٢٨٢]، [آل عمران:١٧٨]، [الإسراء:٤]، [الفرقان:١٨]
٩	أجمعت قراء القرآن	١	[البقرة:١٣٧]
١٠	اتفاق الحجة من القراء	٢	[البقرة:١٧٣]، [محمد:٤]
١١	نقل جميعهم تصويب ذلك قرنًا عن قرن	١	[البقرة:١٨٤]
١١	إجماع الحجة	٢٢	[البقرة:١٩٦]، [البقرة:٢٠٤]، [آل عمران:١٥٣]، [النساء:٩٠]، [النساء:١١٧]، [النساء:١١٧]، [يونس:٧١]، [يوسف:٧٢]، [الحجر:٥٥]، [الأنبياء:٩٨]، [النور:٢٥]، [يس:٢٩]، [غافر:٧١]، [فصلت:٤٤]، [الزخرف:٢٤]، [الأحقاف:٢٨]، [المجادلة:٧]، [الحشر:٧]، [التحريم:٨]، [الأعلى:٣]، [البلد:٦]، [التكاثر:٦]
١٢	إجماع جميعهم	١	[البقرة:٢١٩]
١٣	إجماع الحجة من قدماء القراء والمتأخرين	١	[البقرة:٢٨٢]
١٤	قراءة الأمصار؛ لأن ذلك كذلك في مصاحف المسلمين	٢	[البقرة:٢٨٣]، [مريم:١٩]

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

م	الصيغة	عدد مرات ذكرها	مواضعها
١٥	اجتماع الحجة من القراء	١	[البقرة:٨٨]
١٦	جميع قراء أهل الإسلام المتقدمين منهم والمتأخرين	١	[آل عمران:١٨]
١٧	القراءة المستفيضة في قراءة أمصار الإسلام، ولا يعترض بالشاذ على الجماعة التي تجيء مجيء الحجة	١	[آل عمران:٣٩]
١٨	جميع قراء الأمصار مجمعون	١	[آل عمران: ٣٩] (موضع آخر)
١٩	إجماع قراء أمصار المسلمين	١	[آل عمران:٩٧]
٢٠	إجماع قراء الأمصار على ذلك نقلا مستفيضا وراثة عن الحجة	١	[آل عمران:١٤٧]
٢١	إجماع أكثر القراء عليه	١	[آل عمران:١٥٤]
٢٢	إجماع جميع القراء	٢	[النساء:١٠]، [الأنفال:١١]،
٢٣	اتفاق قراءة الأمصار	٢	[النساء:٢٤]، [التوبة:٣٧]
٢٤	الجميع مجمعون	٢	[الأنعام:٩٨]، [الرعد:٤٣]
٢٥	القراء في الأمصار قد أجمعت	١	[هود:١٧]
٢٦	عليه الحجة مجمعة من القراء	٢	[البقرة:٢٠٥]،[يوسف:١١٠]
٢٧	قراءة جميع القراء	١	[المؤمنون:١١٢- ١١٤]
٢٨	ما جاءت به قراء الأمصار مجمعة عليه	٢	[الزمر:٥٩]، [الكهف:٢٨]
٢٩	لا خلاف بين الجميع	١	[الأنعام:١٤٥]
٣٠	الحجّةُ من القراء مجمعة	١١	[البقرة:٢٠٥]،[الأنعام:١٥٤]، [الأعراف:٥٨]، [الأعراف:١٥٠]، [التوبة:٩٠]، [يونس:٢٧]، [هود:٧٨]، [يوسف:١١٠]، [الحج:٢٥]، [الهمزة:٢]
٣١	وأجمعت قراء القرآن	١	[البقرة:١٣٧]

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

م	الصيغة	عدد مرات ذكرها	مواضعها
٣٢	إجماع قراء الأمصار	٩	[المائدة:٢٣]،[الأنعام:١٠٩]،[الأنعام:١٦٠]، [التوبة:١٢٦]،[يوسف:٣١]،[الأنبياء:٥٨]، [الأحقاف:٤]،[الأحقاف:٣٣]، [المعارج:١٦]
٣٣	الحجة من قراء الأمصار عليه	٥	[النحل:٨١]،[النور:٥٥]،[الزخرف:٢٢]، [النجم:١٩]، [الإخلاص:١]
٣٤	قراءة الحجة التي لا يجوز خلافها فيما جاءت به نقلا مستفيضا	١	[طه:١٥]

المبحث الخامس: مستند الطبري في الإجماع في القراءات.

الأصل في الإجماع في الأحكام الشرعية أن يستند إلى دليل من كتاب، أو سنة، واختلف في الاجتهاد إذا اجتهد أهل العلم في حكم من الأحكام، ثم أجمعوا عليه فهل يعتبر مستندًا للإجماع أم لا(١٠٠)؟

أما فيما يتعلق بالإجماع في القراءات فالأمر فيه مختلف، فإن القراءات ليس فيها اجتهاد

أو قياس، وإنما القراءات تعتبر وتكون حجةً بثبوتها من حيث الإسناد وتواتر النَّقلة من الأمة لها، وبالتالي فإن الأصل في الإجماع في القراءات أن يستند إلى إجماع القراء على قراءة من القراءات دون غيرها إن كانت قراءة واحدة، أو كان إجماعًا على أكثر من قراءة، وليس هناك مستند آخر للإجماع في القراءات غير هذا المستند.

ونقلُ الطبري للإجماع لا يخرج عن هذا الأصل، وهذا ظاهر بوضوح لمن تتبع نقله للإجماع في القراءات في تفسيره، فلم يخرج في شيء من الإجماعات التي نقلها عن

(١٠٠) فالمسألة خلافية، وكثير من أهل العلم يرى أن الإجماع لابد له من مستند وإن لم نعرفه، قال الطوفي: "(وَالْإِجْمَاعُ دَالٌّ عَلَى النَّصِّ) لِمَا ذَكَرْنَا فِي بَابِ الْإِجْمَاعِ مِنْ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إلَّا عَنْ مُسْتَنَدٍ ; إمَّا نَصٌّ أَوْ قِيَاسُ نَصٍّ" شرح مختصر الروضة (٧/٢)، وقال بنحوه في نفس المصدر(٥٥٦/٢)، وينظر أيضا: البرهان في أصول الفقه (٣٥/١) الواضح في أصول الفقه (٤٣/١) روضة الناظر وجنة المناظر (١٩٧/١) المجموع شرح المهذب (٤٢/١٠) جامع المسائل لابن تيمية المجموعة الثانية (ص٢٩٣).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

هذا الأصل في الجملة، بالإضافة إلى أن الطبري يعتبر إجماع الأكثر، ولا يعتَدُّ بمخالفة القِلّة، وذلك لأنه قد يقع الخطأ والنسيان من الواحد والاثنين ولا يقع من الأربعة والخمسة؛ ولذلك فقد يترك قراءة الواحد أو الاثنين من أصحاب القراءات المتواترة؛ استنادًا على قراءة أكثر القراء بقراءة أخرى، وهذا أمر ظاهر بجلاء في تفسيره عند نقله للإجماع، وهو ما سأذكره في المبحث التالي بإذن الله.

وقد بيّن الطبري في عدة مواضع ما يدلّ على اعتماده في القراءات على النقل الصحيح للقراءة التي يذكر فيها الإجماع فتكون القراءة مما تناقله القراء عن بعضهم حتى عصر الطبري، وممّا يدل على ذلك، ما يعقب به على بعض القراءات، من اختيار لقراءة أو ردّ لها، ومن الأمثلة على ذلك:

١- قوله: "فغير جائزة القراءة به لمخالفته القراءة الجائية مجيء الحجة **بنقل من لا يجوز عليه فما نقلوه** مجمعين عليه الخطأ والسهو والكذب"(١٠١).

٢- قوله: "وهي القراءة التي لا يجوز لأحد من أهل الإسلام خلافها **لنقل جميعهم** تصويب ذلك قرنا عن قرن... وغير جائز لأحد من أهل الإسلام الاعتراض بالرأي **على ما نقله المسلمون وراثة عن نبيهم ﷺ نقلا ظاهرا قاطعا للعذر**؛ لأن ما جاءت به الحجة من الدين هو الحق الذي لا شك فيه أنه من عند الله، ولا يعترض على ما قد ثبت وقامت به حجة أنه من عند الله بالآراء والظنون والأقوال الشاذة"(١٠٢).

٣- قوله: "لا يجوز القراءة بغيرها لتظاهر النقل من القراء بها"(١٠٣).

٤- قوله: "وما عدا ذلك فلغات لا تجوز القراءة بها، لأنا لا نعلم قارئا قرأ بها"(١٠٤).

٥- قوله: "وغير جائز في القرآن أن يقرأ بكل ما جاز في العربية؛ لأن القراءة إنما هي ما قرأت به الأئمة الماضية، وجاء به السلف على النحو الذي أخذوا عمن قبلهم"(١٠٥).

٦- قوله: "ولو كانت هذه القراءة قراءة مستفيضة في قراءة الأمصار لكانت صحيحة، وكان معناها حسنا، غير أنها خلاف ما عليه قراء الأمصار، فلا أستجيز القراءة بها، وعلى هذه القراءة لو صحت لا كلفة له في معناها ولا مؤونة"(١٠٦).

فهذه النصوص وغيرها من كلام الطبري تدّل دلالة واضحة على اعتماد الطبري

---

(١٠١) جامع البيان (١٠٣/٢).
(١٠٢) جامع البيان (١٧٩/٣).
(١٠٣) جامع البيان (٤٣٠/٥).
(١٠٤) المصدر السابق.
(١٠٥) جامع البيان (٣٩٤/١٩).
(١٠٦) جامع البيان (٦١٢/٢٠).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

على الإسناد والنقل من العلماء فيما يتعلق بإثبات القراءة التي يعتمدها ويذكر الإجماع فيها(١٠٧).

وهذا من حيث المستند للإجماع عند الطبري في القراءات، أما ما يتعلق بالتعليل للإجماع أو عضده للإجماع، فهو يزيد على ذلك بأن يعضُد الإجماع في القراءات بإجماع أهل التأويل على معنىً يوافق القراءة التي نقل إجماع القراء عليها، أو يعضده باختيار أهل اللغة لأحد الأوجه في الكلمة، وغير ذلك مما يعضد به الطبري الإجماع الذي يذكره في القراءات(١٠٨).

المبحث السادس: موقف الطبري من إجماع الأكثر في القراءات.

يرى الطبري في بعض المواضع أن الإجماع في القراءات ينعقد برأي الأكثر، ولا يلتفت لرأي القلَّة إذا خالفوا الجمهور(١٠٩)، وهذا ظاهر في تفسيره، فكثيرا ما يقول:

---

(١٠٧) وينظر: بحث بعنوان (ماله وجه صحيح في العربية ولا تجوز القراءة به عند الطبري من خلال كتابه جامع البيان) للدكتور مهدي حسين مباركي.

(١٠٨) وقد سبق ذكر عدد من الأمور التي يعضد أو يعلِّلُ بها الطبري نقله للإجماع في القراءات في المبحث الأول من هذا الفصل، وهو مبحث : (مفهوم الإجماع في القراءات عند الطبري).

(١٠٩) وهذا الأمر ليس على إطلاقه، وإنما يحفّه اعتبارات تجعل الطبري يأخذ بإجماع الأكثر، وممّا يدل على أن هذا الأمر ليس مطّردا عنده، أنه يقبل أحيانًا قراءة الواحد التي خالف فيها الجمهور، ومن ذلك مثلًا: في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ﴾ [الفرقان:١٧] قال:"واختلفت القراء في قراءة ذلك، فقرأه أبو جعفر القارئ, وعبد الله بن كثير: "﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ﴾[الفرقان:١٧] بالياء جميعا، وقرأته عامة قراء الكوفيين: (نحشرهم) بالنون، «فنقول» وكذلك قرأه نافع، وأولى الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إنهما قراءتان مشهورتان, متقاربتا المعنى، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب".

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرُ مَنْ يَخْشَاهَا﴾ [النازعات:٤٥]، قال: "واختلف القراء في قراءة قوله:﴿مُنْذِرُ مَنْ يَخْشَاهَا﴾ [النازعات:٤٥] فكان أبو جعفر القارئ وابن محيصن يقرآن: ﴿منذرٌ﴾ بالتنوين، وقرأ ذلك سائر قراء المدينة ومكة والكوفة والبصرة بإضافة منذر إلى من والصواب من القول في ذلك عندي: أنهم قراءتان معروفتان، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب".

فالطبري في هذين المثالين: لم يردّ القراءة الأخرى في كل من الآيتين، مع أنه ذكر أن الذي قرأ بها اثنان، وأجاز القراءة بكلا القراءتين.

وفي قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [يونس:٢٢]، قال: "واختلفت القراء في قراءة قوله:﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ﴾[يونس:٢٢] فقرأته عامة قراء الحجاز والعراق: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ﴾ [يونس:٢٢]، من السير بالسين وقرأ ذلك أبو جعفر القاري: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ ينشُركم﴾من النشر، وذلك البسط من قول القائل: نشرت

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

أجمع الحجة، أو إجماع قراء أمصار المسلمين، أو اتفاق قراءة الأمصار، وغير ذلك من عبارات الإجماع الكثيرة التي يعبر بها في نقله للإجماع، ثم نجده يعتد بهذا الإجماع الذي نقله، ويرد القراءة الأخرى، مع وجود من يقرأ بها من القراء المعتبرين، وصحة قراءتهم بشروط القراءة الصحيحة، بل ولربما كان الذي يقرأ بالقراءة الأخرى -التي ردها بسبب الإجماع- أكثر من قارئ، وهذا يدل على أنه لا يعتبر خلاف الواحد والاثنين مبطلًا للإجماع، واحيانًا لا يعتبر مخالفة الثلاثة أيضًا؛ ولذلك يحكم أحيانًا على القراءة الأخرى بالشذوذ، فهو يعتمد في الحكم على القراءات من حيث قبولها وردها إلى إجماع أغلب قراء الأمصار عليها، ويعتبر أن ما انفرد به قارئ من القراء ليس حجةً؛ لأنه يحتمل وقوع النسيان والخطأ منه(١١٠)، بل إنه لا يعتدّ بمخالفة الاثنين والثلاثة، وإن كان هذا ليس على إطلاقه، إلا أنه وقع منه هذا الأمر في بعض المواضع من خلال حكمه على القراءات.

وقد بين الطبري في تفسيره مذهبه في التعامل مع الإجماع بقوله: "وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّ مَا جَاءَتْ بِهِ الْحُجَّةُ مُتَّفِقَةً عَلَيْهِ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ بَلَغَهُ، وَمَا جَاءَ بِهِ الْمُنْفَرِدُ فَغَيْرُ جَائِزٍ الِاعْتِرَاضُ بِهِ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الْجَمَاعَةُ الَّتِي تَقُومُ بِهَا الْحُجَّةُ نَقْلًا وَقَوْلًا وَعَمَلًا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنْ إِعَادَتِهِ فِي هَذَا الْمَكَانِ"(١١١)، وأما الأمثلة على هذا المنهج في تعامله مع القراءات فكثيرة في تفسيره.

ونقل غيره عنه هذا المنهج، كما في قول إمام الحرمين الجويني، في ذكره لخلاف الواحد: "إذا ذهب معظم العلماء إلى حكم وخالف فيه واحد منهم وكان من المعتبر في الخلاف والإجماع فلا ينعقد الإجماع مع خلافه. وقال ابن جرير الطبري: (لا يعتد بخلافه، ويسمى عاقا شاقا حجاب الهيبة)، وطرد هذا في الاثنين وسلّم أن مخالفة الثلاثة معتبرة"(١١٢).

الثوب، وذلك بسطه ونشره من طيه، فوجه أبو جعفر معنى ذلك إلى أن الله يبعث عباده، فيبسطهم برا وبحرا، وهو قريب المعنى من التسيير". ولم يردّ القراءة الأخرى مع أنه ذكر أن الذي قرأ بها قارئ واحد فقط.

(١١٠) ولذلك فرّده للقراءة ليس ردّا لقراءة ثابتةٍ عنده، بدليل ما سبق في الصفحة السابقة من الأمثلة على عدم ردّه لقراءة القلّة دائمًا، وأيضًا بدليل أن ردّه لقراءة القلّة معلّل بمظنة وقوع الخطأ والنسيان من الرّواة القلّة، وسيأتي مزيد بيان لهذا الأمر في الأسطر التالية في هذا المبحث إن شاء الله.

(١١١) جامع البيان (٢٣١/٢) .

(١١٢) البرهان في أصول الفقه (٢٧٩/١)، وينظر: الإجماع في التفسير للدكتور عبدالعزيز الخضيري (ص ١٢٦).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وبيّن الطبري في تفسيره أنه لا يجوز أن يُعترض على الكثرة؛ بالقلة الذين قد يقع منهم خطأ أو سهو، فقال: "وغير جائز الاعتراض بمن كان جائزا عليه في نقله الخطأ والسهو، على من كان ذلك غير جائز عليه في نقله"(١١٣)، وكذلك قوله: ".. فغير جائزة القراءة به لمخالفته القراءة الجائية مجيء الحجة بنقل من لا يجوز عليه فما نقلوه مجمعين عليه الخطأ والسهو والكذب"(١١٤).

وقال أيضًا في تأكيد الأخذ برأي الأكثر، وعدم ترك قولهم لقول القلّة، وتعليل ذلك: "والحفاظ الثقات إذا تتابعوا على نقل شيء بصفة فخالفهم واحد منفرد ليس له حفظهم, كانت الجماعة الأثبات أحق بصحة ما نقلوا من الفرد الذي ليس له حفظهم"(١١٥).

ولربّما يفهم أيضًا من كلام الطبري أن قراءة القلّة قد تكون مجرد رأي رأوه، ولا يعترض بالرأي على الحجة(١١٦)، كما في قوله: "وغير جائز لأحد من أهل الإسلام الاعتراض بالرأي على ما نقله المسلمون وراثة عن نبيهم ﷺ نقلًا ظاهرًا قاطعًا للعذر؛ لأن ما جاءت به الحجة من الدين هو الحق الذي لا شك فيه أنه من عند الله، ولا يعترض على ما قد ثبت وقامت به حجة أنه من عند الله بالآراء والظنون والأقوال الشاذة"(١١٧).

وقد ذكر الطبري في تفسيره، في ذكره للإجماع في القراءات، ما يدل على عدم اعتباره بمخالفة القلّة(١١٨)، وهذا الأمر فيما ظهر لي من تتبع مواضع الإجماع التي يذكرها، ينقسم إلى ثلاثة أقسام(١١٩):

وهذا النقل من الجويني في البرهان عن الطبري ثم أعقبه بأن الطبري اعتبر أن مخالفة الثلاثة معتبرة، بمعنى أنها ستكون مؤثرة في الإجماع، قد يكون يقصد أن ذلك في سائر العلوم، وأما فيما يتعلق بالقراءة فقد نقول أيضًا أن هذا هو الأصل عند الطبري، إلا أنه في مواضع قد لا يرى ان مخالفة الثلاثة معتبرة في القراءات، وإن كانت قليلة.

(١١٣) تفسير الطبري (٥٤٦/٢).

(١١٤) جامع البيان (١٠٣/٢).

(١١٥) تفسير الطبري (١٢٢/٨).

(١١٦) ينظر أيضًا: منهج الإمام الطبري في القراءات وضوابط اختيارها في تفسيره، للدكتور زيد بن علي مهارش (ص٢٣٩).

(١١٧) جامع البيان (١٧٩/٣).

(١١٨) وذلك من خلال الأمثلة التي يذكر فيها الإجماع على قراءة، مع ذكره لقراءات أخرى في الآية، كما سيأتي في الأمثلة.

(١١٩) وقد ذكرت ثلاثة أقسام تنتهي بذكر مخالفة الثلاثة، لأن هذا هو الذي يظهر من خلال تعامله مع القراءات، ومما لا يخفى أن الأمر في القراءات مختلف عنه في باقي العلوم، فارتباط القراءات بالإسناد يجعل الحكم بصحتها أو تواترها، مختلف عن الحكم على باقي المسائل في مختلف علوم الشريعة، وأما ما يتعلق باختيار الطبري للقراءات

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

الأول: عدم اعتبار مخالفة الواحد من القراء، ومن الأمثلة على ذلك:
١- ذكر في كلمة:﴿لِتَزُولَ﴾[إبراهيم: ٤٦]، قراءتين، الأولى: بكسر اللام الأولى وفتح الثانية، ونسبها لعامة قراء الحجاز والمدينة والعراق عدا الكسائي، والثانية: ﴿لَتَزُولُ﴾ بفتح اللام الأولى ورفع الثانية، ونسبها للكسائي، وذكر أن القراء أجمعوا على القراءة الأولى وردّ القراءة الثانية(١٢٠).
٢- ذكر قراءتين في كلمة: ﴿لِأَمَانَاتِهِمْ﴾ [المؤمنون:٩]، الأولى بالجمع، ونسبها لعامة القراء إلا ابن كثير، والثانية: بالإفراد: ﴿لِأَمَانَتِهِمْ﴾ ونسبها لابن كثير، وذكر أن القراء أجمعوا على القراءة الأولى وردّ القراءة الثانية (١٢١).
فالطبري في هذين المثالين، لم يعتبر مخالفة الواحد ونقل الإجماع على القراءة التي قرأ بها الأكثر، ورد القراءة الأخرى التي قرأ بها قارئ واحد.
الثاني: عدم اعتبار مخالفة اثنين من القراء، ومن الأمثلة على ذلك:
١- ذكر قراءتين في كلمة: (قال)، من قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [المؤمنون:١١٤]، الأولى بالألف، وهي لعامة القراء، والثانية على وجه الأمر بدون ألف: ﴿قُلِ﴾، وقرأ بها حمزة، والكسائي، وردّها الطبري لإجماع القراء على القراءة الأولى(١٢٢).
٢- ذكر قراءتين في كلمة: ﴿أُكُلٍ﴾[سبأ:١٦]، الأولى بضم الألف والكاف، وبها يقرأ عامة القراء، والثانية بسكون الكاف: ﴿أُكْلٍ﴾، وبها يقرأ نافع وابن كثير، وردّها الطبري لإجماع القراء على القراءة الأولى(١٢٣).
فالطبري في هذين المثالين، لم يعتبر مخالفة الاثنين، ونقل الإجماع على القراءة التي قرأ بها الأكثر، ورد القراءة الأخرى التي قرأ بها قارئان.
الثالث: عدم اعتبار مخالفة ثلاثة من القراء، ومن الأمثلة على ذلك:
١- ذكر قراءتين في كلمة: ﴿عَلَيَّ﴾، من قوله تعالى: ﴿قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾ [الحجر:٤٢]، الأولى بدون تنوين: ﴿عَلَيَّ﴾، وذكر الطبري أن الذي يقرأ بها عامة

اختيار تفضيل، دون إجماع وردّ للقراءات الأخرى فالأمر مختلف اختلافًا كبيرًا، فقد يكون قرأ بها أكثر من ثلاثة ومع ذلك لا يختارها ويفضل غيرها عليها، إلا أنه لا يرى ردّها أو أن القراءة بها خطأ.
(١٢٠) ينظر: جامع البيان (٧٢٤/١٣).
(١٢١) ينظر: جامع البيان (١٣/١٧).
(١٢٢) ينظر: جامع البيان (١٣١/١٧).
(١٢٣) ينظر: جامع البيان (٢٥٧/١٩)، والكلام هنا عن ضم الكاف وسكونها، أما القراءة بالتنوين من عدمه فليست هي المرادة هنا.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

قراء الحجاز والمدينة والكوفة والبصرة، والثانية: ﴿عَلِيٌّ﴾ بالتنوين، وذكر أنه قرأ بها ثلاثة وهم: قيس بن عَبَّاد وابن سيرين وقتادة، وردّها الطبري لإجماع القراء على القراءة الأولى(١٢٤).

٢- ذكر عدة قراءات في كلمة: ﴿صَوَافَّ﴾ [الحج:٣٦]، الأولى: بتشديد الفاء، وذكر أن الذي يقرأ بها عامة قراء الأمصار، والثانية: ﴿صَوَافِيَ﴾ بياء منصوبة، وذكر أن الذي يقرأ بها الحسن, ومجاهد, وزيد بن أسلم، وردّها الطبري لإجماع القراء على القراءة الأولى(١٢٥).

فالطبري في هذين المثالين، لم يعتبر مخالفة الثلاثة، ونقل الإجماع على القراءة التي قرأ بها الأكثر، ورد القراءة الأخرى التي قرأ بها ثلاثة من القراء، وإن كان هؤلاء ليسوا من القراء العشرة المجمع على قراءتهم، إلا أنهم من القراء الذين يرتضي الطبري قراءتهم في بعض المواضع، والمراد هنا بيان المنهج الذي سار عليه في عدم اعتبار مخالفة الثلاثة (١٢٦).

وقد بلغ عدد الإجماعات التي وافق فيها الطبري جميع القراء العشرة (٨٨) إجماعًا.

وأما بقية المواضع التي سَتَرِدُ معنا في هذا البحث، وعددها (١٣٤)، فهي إجماعات غير مسلّمة، حيث خالف فيها بعض القراء العشرة، إلا أن الطبري لم يعتبر مخالفتهم ناقضًا للإجماع كما سيأتي في دراسة هذه المواضع في ثنايا هذا البحث.

المبحث السابع: اعتبار الطبري ببعض القراء دون بعض.

قبل ذكر القراء الذين لم يعتبر الطبري قراءتهم داخلة في القراءات الصحيحة المعتبرة، من القراء العشرة الذين استقر الإجماع على صحة قراءتهم وتواترها، يحسن التنبيه إلى الضوابط المعتمدة للقراءة الصحيحة عند القراء.

وقد وضع علماء القراءات شروطًا أو ضوابط للقراءة الصحيحة، وممن ذكر هذه الضوابط الطبري، فقد نقل عنه أبو عبد الله المنتوري ذلك بقوله:"وقال الطبري في (الجامع): ثم كلّ من اختار حرفًا من المقبولين من الأئمة المشهورين بالسنة والاقتداء بمن مضى من علماء الشريعة راعى في اختياره: الرواية أوَّلًا.ثمَّ موافقة المصحف الإمام ثانيًا.ثم العربية ثالثًا. فمن لم يراع الأشياء الثلاثة في اختياره لم يُقبل اختياره،

(١٢٤) ينظر: جامع البيان (٧١/١٤).

(١٢٥) ينظر: جامع البيان (٥٥٥/١٦).

(١٢٦) انظر مثلًا تصويبه للقراءات في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج:٢٩]، وقد صوب قراءة بعض القراء الذين يرتضيهم، وقد يرد قراءتهم في بعض المواضع إذا كان القراء ثلاثة، وليعلم أن المراد هنا بيان منهج الطبري في عدم اعتباره مخالفة الثلاثة، ولا يعني هذا أنه مطردّ في ردّ كل قراءة لم يقرأ بها إلا ثلاثة من القراء، كما سبق في بداية هذا المبحث.

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ولم يتداولْه أهل السنة والجماعة"[١٢٧]، وهذه الأصول الثلاثة التي أشار إليها هي التي سار عليها العلماء في توثيق القراءة ونقدها.

قال ابن الجزري، فقال في ذلك: "كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالًا وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل إنكارها"[١٢٨].

فالقراءة الصحيحة المعتبرة هي ما توفرت فيها هذه الشروط الثلاثة[١٢٩]، ومن خلال التأمل في تفسير الطبري يتضح أنه يعتني أيضًا بكون القراءة مجمعا عليها، أو مستفيضةً عند القراء، مشتهرة لديهم، على اختلاف ألفاظه التي يختارها في بيان هذا الأمر، كما سبق في مبحث صيغ الإجماع عند الطبري.

ولعل الحامل له على عنايته بهذا الأمر؛ أن القراءات والروايات لم تستقر في زمانه، فأراد أن يكون الأمر أضبط وأحرى في اختياره للقراءة الصحيحة حسب اجتهاده[١٣٠].

---

(١٢٧) شرح الدرر اللوامع في أصل مقرأة نافع (٨٦٤/٢).

(١٢٨) النشر في القراءات العشر (٩/١)، وابن الجزري من أوائل من حرروها بهذا التحرير، وإلا فقد سبق بهذه الأركان، وممن سبقه القاسم بن سلام، فقد نقله عنه أبوبكر الأنباري فقال: "وقال أبو عبيد القاسم بن سلام الأسدي: الاختيار عندي في هذا الباب كله الوقف عليها (بالهاء) بالتعمد لذلك؛ لأنها إن أدمجت في القراءة مع إثبات الهاء كان خروجًا من كلام العرب وإن حذفت في الوصل كان خلاف الكتاب. فإذا صار قارئها إلى السكت عندها على ثبوت الهاءات اجتمعت له المعاني الثلاثية؛ من أن يكون مصيبًا في العربية وموافقًا للخط وغير خارج من قراءة القراء" إيضاح الوقف والابتداء (٣١١/١)، وينظر أيضًا كلام الداني حول هذه الأركان جامع البيان في القراءات السبع (٨٦٠/٢).

(١٢٩) مع أن ابن الجزري أشار إلى أن أقوى هذه الشروط هو الأول منها، وهو الاعتماد على الرواية والنقل، فقال: " على أن مخالف صريح الرسم في حرف مدغم أو مبدل أو ثابت أو محذوف أو نحو ذلك لا يعد مخالفا إذا ثبتت القراءة به ووردت مشهورة مستفاضة، ألا ترى أنهم لم يعدوا إثبات ياءات الزوائد وحذف ياء (تَسْئَلْنِي) في الكهف، وقراءة (وَأَكُونُ مِنَ الصَّالِحِينَ)، والظاء من (بِضَنِينٍ) ونحو ذلك من مخالفة الرسم المردود، فإن الخلاف في ذلك يغتفر، إذ هو قريب يرجع إلى معنى واحد وتمشيه صحة القراءة وشهرتها وتلقيها بالقبول، وذلك بخلاف زيادة كلمة ونقصانها وتقديمها وتأخيرها حتى ولو كانت حرفا واحدا من حروف المعاني ..." النشر في القراءات العشر (١٢/١-١٣).

(١٣٠) ينظر: تبرئة الطبري من الطعن في القراءات، للدكتور سامي محمد عبدالشكور

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وترك الطبري لقراءة بعض القراء، أو بعض القراءات، وتقديم غيرها عليها، فضلًا عن إنكارها من المواضيع التي أخذت جدلًا علميًا واسعًا، وألف فيها عدّة رسائل[١٣١]، والذي يعنينا في هذا البحث التركيز على القراء الذين هم من القراء العشرة المعتبرين، ولم يَرِد لهم ذكر في تفسير الطبري، أو أن الطبري ذكرهم وردّ قراءتهم، وهم:

أولًا: قراءة ابن عامر[١٣٢]:

مما يلاحظ في نقل الطبري للقراءات أنه لا يعتبر قراءة ابن عامر الشامي من القراءات الصحيحة المعتبرة، ومن الأمثلة على هذا:

١- في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لَكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ﴾ [الأنعام:١٣٧]، ردّ الطبري قراءة ابن عامر فقال: "وَقَرَأَ ذَلِكَ بَعْضُ قُرَّاءِ أَهْلِ الشَّامِ: ﴿زُيِّنَ﴾بِضَمِّ الزَّايِ، ﴿قَتْلُ﴾ بِالرَّفْعِ، ﴿أَوْلَادَهُمْ﴾بِالنَّصْبِ،﴿شُرَكَائِهِمْ﴾ بِالْخَفْضِ، بِمَعْنَى: وَكَذَلِكَ زُيِّنَ لَكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ شُرَكَائِهِمْ أَوْلَادِهِمْ، فَفَرَّقُوا بَيْنَ الْخَافِضِ وَالْمَخْفُوضِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ مِنَ الِاسْمِ، وَذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ قَبِيحٌ غَيْرُ فَصِيحٍ... وَالْقِرَاءَةُ الَّتِي لَا أَسْتَجِيزُ غَيْرَهَا: ﴿وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لَكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ﴾ بِفَتْحِ الزَّايِ مِنْ «زَيَّنَ» وَنَصْبِ «الْقَتْلِ» بِوُقُوعِ «زَيَّنَ» عَلَيْهِ، وَخَفْضِ «أَوْلَادَهُمْ» بِإِضَافَةِ «الْقَتْلِ» إِلَيْهِمْ، وَرَفْعِ «الشُّرَكَاءِ» بِفِعْلِهِمْ، لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ زَيَّنُوا لِلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ عَلَى مَا ذَكَرْتُ مِنَ التَّأْوِيلِ. وَإِنَّمَا قُلْتُ: لَا أَسْتَجِيزُ الْقِرَاءَةَ بِغَيْرِهَا لِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ مِنَ الْقُرَّاءِ عَلَيْهِ"[١٣٣].

٢- في قوله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ

(ص٥٧).

(١٣١) ينظر مثلًا: (القراءات المتواترة التي أنكرها ابن جرير الطبري) تأليف: محمد عارف عثمان الهردي، بحث بعنوان: (تبرئة الطبري من الطعن في القراءات) للدكتور سامي محمد عبد الشكور، (ظاهرة نقد القراءات و منهج الطبري فيها) للأستاذ الدكتور إسماعيل أحمد الطحان، (منهج الإمام الطبري في القراءات وضوابط اختيارها في تفسيره) للدكتور زيد بن علي مهارش.

(١٣٢) **ابن عامر:** هو أبو عمران عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة اليحصبي، إمام أهل الشام في القراءة، وأحد القراء السبعة، ولد سنة إحدى وعشرين, وقيل: سنة ثمان، قرأ على أبي معاذ، وأبي الدرداء، ومعاوية، والمغيرة بن أبي شهاب صاحب عثمان، وغيرهم، وأخذ عنه محمد بن الوليد الزبيدي، وربيعة بن يزيد، وعبد الرحمن بن يزيد، وعبد الله بن العلاء بن زبر، وآخرون، له حديث في صحيح مسلم، توفي بدمشق سنة ثماني عشرة ومائة. يُنظر: تاريخ دمشق (٢٧١/٢٩)، ومعرفة القراء الكبار (ص٤٦)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٤٢٣/١).

(١٣٣) جامع البيان (٥٧٧/٩).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

وَجْهَهُ﴾[الكهف:٢٨]، ردّ الطبري قراءة ابن عامر فقال: "وَقَدْ ذُكِرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ أَنَّهُمَا كَانَا يَقْرَآنِهِ: ﴿بِالْغُدْوَةِ وَالْعَشِيِّ﴾ وَذَلِكَ قِرَاءَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَكْرُوهَةٌ؛ لأن غَدْوَةً مَعْرِفَةٌ وَلَا أَلِفَ وَلَا لَامَ فِيهَا، وَإِنَّمَا يُعَرَّفُ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْرِفَةً... وَالْقِرَاءَةُ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ مَا عَلَيْهِ الْقُرَّاءُ فِي الْأَمْصَارِ لَا نَسْتَجِيزُ غَيْرَهَا لِإِجْمَاعِهَا عَلَى ذَلِكَ، وَلِلْعِلَّةِ الَّتِي بَيَّنَّا مِنْ جِهَةِ الْعَرَبِيَّةِ"[١٣٤].

وقد ذكر أهل العلم أسبابًا تدل على أن للطبري عذرًا في عدم اعتباره لقراءة ابن عامر، وذلك أنه يهتم بصحة الرواية ويرى كما يرى غيره من أهل العلم أنها شرط في قبول الرواية، ولكون رواية ابن عامر لا تثبت عنده فقد ردها لذلك، وقد نقل عنه الداني[١٣٥] ما يفيد هذا المعنى، فقال: "وقد كان محمد بن جرير الطبري، فيما أخبرنا الفارسي عن عبد الواحد ابن عمر عنه يضعّف اتصال قراءة ابن عامر، ويبطل مادّتها من جهتين:

إحداهما: أن الناقل لاتصالهما مجهول في نقله الأخبار غير معروف في حملة القرآن، وهو عراك بن خالد المقرئ، وأنه لم يرو عنه غير هشام بن عمّار وحده. والثانية: أن أحدًا من الناس لم يدّع أن عثمان أقرأه القرآن. قال: ولو كان سبيله في الانتصاب لأخذ القرآن على من قرأه عليه السبيل التي وصفها الرازي عن المغيرة، كان لاشك قد شارك المغيرة في القراءة عليه أو الحكاية عنه غيره من المسلمين، إما من أدانيه وأهل الخصوص به، وإمّا من الأباعد منه والأقاصي، فقد كان له من أقاربه وأدانيه من هو أمسّ به رحمًا وأوجب حقّا من المغيرة، كأولاده، وبني أعمامه، ومواليه، وعشيرته، ومن الأباعد من لا يحصى عدده كثرة وفي عدم مدّعي ذلك على عثمان - رضي الله عنه- الدليل الواضح على بطول قول من أضاف قراءة عبد الله بن عامر إلى المغيرة بن أبي شهاب، ثم إلى أن أخذها المغيرة عن عثمان قراءة عليه"[١٣٦].

وناقش الداني كلام الطبري بقوله: "وهذا القول من محمد بن جرير عندنا فاسد مردود، ولا يثبت ولا يصحّ. والأمر في كل ما أتى به، وأورده، وقطع بصحّته ظاهر، بخلاف

---

(١٣٤) جامع البيان (١٤٨/١٥).

(١٣٥) **الداني:** هو أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر الأموي مولاهم القرطبي، قرأ بالروايات على عبد العزيز بن جعفر، وخلف بن خاقان، وأبي الفتح فارس بن أحمد، وغيرهم، وسمع الحديث من أبي مسلم، والعبقسي، وابن أبي زمنين، وطائفة، قرأ عليه ابن الفصيح، وأبو الذواد، ويحيى بن أبي زيد، وخلق، توفي سنة أربع وأربعين وأربعمائة. يُنظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة (٣٤١/٢)، ومعرفة القراء الكبار (ص٢٢٦)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٥٠٣/١).

(١٣٦) جامع البيان في القراءات السبع (٢٤٦/١) .

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ما قاله وذهب إليه. ونحن نوضّح ذلك، ونبين خطأه وغفلته فيما أورده، وظن أنه دليل على صحة قوله، بما لا يخفى عن ذي لبّ وفهم، ودين وإنصاف إن شاء الله"[١٣٧]، ثم أسهب الداني في بيان ثبوت قراءة ابن عامر وتواترها وسلامة إسنادها من الطعن أو التشكيك.

وقال السخاوي[١٣٨] -أيضًا- بعد نقله لكلام الطبري عن قراءة ابن عامر: "وهذا قول ظاهر السقوط، أما قوله: إنا لا نعلم أحدًا ادعى أن عثمان أقرأه القرآن، فهذا غير صحيح، فإنه إن لم يعلم ذلك فقد علمه غيره، فإن أبا عبد الرحمن السلمي رحمه الله قرأ على عثمان، رضي الله عنه، وروى أنّه علّمه القرآن.

وقرأ -أيضًا- على عثمان، رحمه الله، أبو الأسود الدؤلي، وروى الأعمش، عن يحيَى بن وثاب، عن زر بن حبيش الأسدي، عن أبي عمرو عثمان بن عفان رضي الله عنه، وذكر حروفًا من القرآن تكون أربعين حرفًا، وقال لي شيخنا أبو القاسم الشاطبي رحمه الله: إياك وطعن الطبري على ابن عامر. ثم إن هذا لا يلزم، إذ لا يمتنع أن يكون أقرأ المغيرة وحده لرغبة المغيرة في ذلك، أو لأن عثمان، رضي الله عنه، أراد أن يخصه بذلك..."[١٣٩].

وقال ابن الجزري: "وأما طعن ابن جرير فيه فهو مما عد من سقطات ابن جرير حتى قال السخاوي: قال لي شيخنا أبو القاسم الشاطبي: إياك وطعن الطبري على ابن عامر... وكيف يسوغ أن يتصور قراءة لا أصل لها، وبجمع الناس وأهل العلم من الصدر الأول وإلى آخر وقت على قبولها وتلاوتها والصلاة بها وتلقينها مع شدة مؤاخذتهم في السير، ولا زال أهل الشام قاطبة على قراءة ابن عامر تلاوة وصلاة وتلقينا إلى قريب الخمسمائة"[١٤٠].

---

(١٣٧) جامع البيان في القراءات السبع (٢٤٧/١).

(١٣٨) **السخاوي:** هو أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الصمد بن عبد الأحد بن عبد الغالب بن غطاس، الإمام علم الدين، الهمداني السخاوي، المقرئ المفسر النحوي، شيخ القراء بدمشق في زمانه، ولد سنة ثمان أو تسع وخمسين وخمسمائة، وقدم من سخا فسمع من السلفي، وأبي الطاهر بن عوف، وبمصر من أبي الجيوش عساكر بن علي، وهبة الله البوصيري، وإسماعيل بن ياسين، وأخذ القراءات عن أبي القاسم الشاطبي، وأبي الجود اللخمي، وأبي الفضل الغزنوي، وغيرهم، وقرأ عليه خلق كثير بالروايات، منهم: شهاب الدين أبو شامة، وشمس الدين أبو الفتح، وزين الدين عبد السلام الزواوي، وغيرهم، توفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة. يُنظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار (ص٣٤٠)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٥٦٨/١).

(١٣٩) جمال القراء وكمال الإقراء (ص٥١٣)، وقد أطال السخاوي أيضًا في بيان ثبوت قراءة ابن عامر، ورد ما ذكر حولها من شبه، وتفنيد كلام الطبري حولها .

(١٤٠) غاية النهاية في طبقات القراء (٤٢٤/١) .

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

ويتضح للمتأمل في كلام الطبري أن هذا الموقف منه مقبول من جهة التنظير العلمي، فهو لم يردَّ القراءة من باب الجهل أو الهوى –كما زعم بعضهم-[١٤١]، وإنما ردها لاعتبار علمي مقبول من جهة البحث، وهو أنها قراءة لم تثبت عنده من جهة الإسناد[١٤٢]، لكن النتيجة التي توصل إليها غير صحيحة، ولم يقبلها العلماء الذين اعتبروا قراءة ابن عامر ورضوها، وقد تلقاها الناس بالقبول [١٤٣].

وقد قال أبو شامة[١٤٤] عند بيانه لما نقله السخاوي عن الشاطبي: "ووقع في (كتاب

---

(١٤١) ومن ذلك ما ذكره حسين عطوان في كتابه القراءات القرآنية في بلاد الشام (ص ٣٥٩) حيث قال :" وربما تأثر ابن جرير الطبري تأثرًا خفيًا في نقده لقراءة ابن عامر بالعصبية الإقليمية والسياسية والعلمية بين أهل العراق والشام، فقد كان ما بين أهل العراق والشام متباعدًا منذ وقعة صفين ... فمن المحتمل أن العصبية بين أهل العراق وأهل الشام قد أثرت بعض التأثير في موقفه من قراءة ابن عامر، ودفعته إلى الطعن فيها "، وهذه أسباب بعيدة واحتمالات ضعيفة والظن بالعلماء من أمثال الطبري -وهو من هو في قدره وعلمه - ترفعهم عن مثل هذه التهم.

وقد أحسن وأجاد الدكتور زيد بن علي مهارش كثيرًا في دفاعه عن الطبري وتبرئته من مثل هذه الظنون التي يلمز بها بعضهم الطبري، وذكر كلامًا حسنًا في تقرير هذا الأمر ونفي التهم عن العلماء الصادقين عامة، وعن شيخ المفسرين الطبري خاصة، وبيان ما كان عليه الناس بل والعلماء من تقدير لهذا الإمام وعناية بتفسيره على مرّ العصور، ونقل كلامًا لأهل العلم في التماس العذر للعلماء وإحسان الظن بهم، فلينظر في كتابه: منهج الإمام الطبري في القراءات وضوابط اختيارها في تفسيره، (ص٢٥١-٢٥٢).

(١٤٢) وما ذكره ابن الجزري من أن أول من أنكر قراءة ابن عامر هو ابن جرير، لا يوافق عليه، وقد قال ابن الجزري في هذا: "وَأَوَّلُ مَنْ نَعْلَمُهُ أَنْكَرَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ، وَغَيْرَهَا مِنَ الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ وَرَكِبَ هَذَا الْمَحْذُورَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبَرِيُّ بَعْدَ الثَّلَاثِمِائَةِ" النشر في القراءات العشر (٢٦٤/٢)، وهذا غير صحيح، فالطبري مسبوق في هذا الأمر فقد سبقه الفراء، قال عبدالقادر البغدادي:" فَكَانَ يَنْبَغِي الردّ على الفرّاء فإنّه هُوَ الَّذِي فتح ابْتِدَاء بَاب الْقدح على قِرَاءَة ابْن عَامر" خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب للبغدادي (٤٢٢/٤) .

(١٤٣) ينظر: بحث للأستاذ الدكتور مساعد الطيار بعنوان: (هل أنكر ابن جرير قراءة متواترة أو ردها؟)، (دعوى ابن جرير الطبري في عدم اتصال قراءة ابن عامر الدمشقي، عرض ومناقشة) ليحيى بن محمد الحكمي.

(١٤٤) **أبو شامة:** هو أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي، قيل له: أبو شامة؛ لأنه كان فوق حاجبه الأيسر شامة كبيرة، ولد سنة تسع وتسعين وخمسمائة، وقرأ القراءات على السخاوي، وروى الحروف عن أبي القاسم بن

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

البيان) لأبي طاهر بن أبي هاشم كلام لأبي جعفر الطبري، ظن منه أنه طعن على قراءة ابن عامر، وإنما حاصله أنه استبعد قراءته على عثمان بن عفان رضي الله عنه على ما جاء في بعض الروايات عنه على ما نقلناه في (الكتاب الكبير من إبراز المعاني)، وذلك غير ضائر"[١٤٥].

ولا شك أن قراءة ابن عامر قد صارت من القراءات الثابتة المتواترة التي تلقتها الأمة بالقبول جيلًا بعد جيل، وأن قول الطبري غير مقبول فيها، وإن كان بالنسبة له إنما لم يقبلها لأن سندها لم يتصل أو لم يصحّ عنده.

قال السمين الحلبي[١٤٦]: "قِرَاءَة ابْن عَامر متواترة صَحِيحَة وَقد تجرأ كثير من النَّاس على قَارِئهَا بِمَا لَا يَنْبَغِي وَهُوَ أَعلَى القرّاء السَّبْعَة سندًا وأقدمهم هِجْرَة"[١٤٧].

ثانيًا: رواية حفص[١٤٨] عن عاصم[١٤٩]:

عيسى بالإسكندرية، أخذ عنه القراءات الشيخ شهاب الدين حسين بن الكفري، وأحمد بن مؤمن اللبان، وأخذ عنه الحروف الشيخ شرف الدين أحمد بن سباع الفزاري، وإبراهيم بن فلاح الإسكندري، وكتب وألف وكان أوحد زمانه صنف الكثير في أنواع من العلوم، فشرح الشاطبية مطولًا ولم يكمله ثم اختصره، وهو الشرح المشهور، وكتاب شرح الحديث المقتفى في مبعث المصطفى، وكتاب ضوء الساري إلى معرفة رؤية الباري، وكتاب الوجيز في علوم تتعلق بالقرآن العزيز، وغير ذلك، توفي سنة خمس وستين وستمائة. يُنظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار (ص٣٦١)، وغاية النهاية في طبقات القراء (١/ ٣٦٥).

(١٤٥) المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز (١٦١/١) .

(١٤٦) **السمين الحلبي:** هو أبو العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم بن محمد، قال ابن حجر: تعانى النحو ومهر فيه، ولازم أبا حيان إلى أن فاق أقرانه، وأخذ القراءات عن المتقي الصائغ ومهر فيها، وسمع الحديث، وولي تدريس القراءات بجامع ابن طولون، له تفسير القرآن، وعمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ، والدر المصون في إعراب الكتاب المكنون، وغير ذلك، توفي سنة ست وسبعين وخمسمائة. يُنظر: الدرر الكامنة (٤٠٢/١)، وسلم الوصول إلى طبقات الفحول (٢٦٨/١)، وحسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (٥٣٦/١).

(١٤٧) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب للبغدادي (٤٢٢/٤)، وينظر أيضًا: الدر المصون (١١٩/٤) .

(١٤٨) **حفص**: هو حفص بن سليمان أبو عمر الدوري مولاهم الغاضري الكوفي، المقرئ الإمام صاحب عاصم، قرأ عليه عرضًا وسماعًا عمرو بن الصباح، وأخوه عبيد بن الصباح، وأبو شعيب القواس، وحمزة بن القاسم، وخلق سواهم، وروى عنه بكر بن بكار، وآدم بن أبي إياس، وأحمد بن عبده، وهشام بن عمار، وغيرهم، قال خلف بن هشام: مولد حفص سنة تسعين، ومات سنة ثمانين ومائة. يُنظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٢٦٨/٣)، ومعرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار (ص٨٤)، وغاية

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

جاء في تفسير الطبري مواضعُ يذكر فيها القراءات في الكلمة، ولا يذكر فيها رواية حفص عن عاصم، والظاهر أنه لم يكن لديه سند متصل بها، ولعل سبب ذلك أن قراءة عاصم إنما كانت مشتهرة من طريق راويه شعبة في وقت الطبري دون رواية حفص.
قال ابن مجاهد: "وإلى قراءة عاصم صار بعض أهل الكوفة وليست بالغالبة عليهم؛ لأن أضبط من أخذ عن عاصم أبو بكر بن عياش فيما يقال لأنه تعلمها منه تعلما خمسا خمسا، وكان أهل الكوفة لا يأتمون في قراءة عاصم بأحد ممن يثبتونه في القراءة عليه إلا بأبي بكر بن عياش وكان أبو بكر لا يكاد يمكن من نفسه من أرادها منه، فقلَّتْ بالكوفة من أجل ذلك، وعزَّ من يحسنها، وصار الغالب على أهل الكوفة إلى اليوم قراءة حمزة بن حبيب الزيات"(١٥٠).
ومن الأمثلة التي تدّل على ما سبق ذكره:
١. قال الطبري: "وَاخْتَلَفَتِ الْقُرَّاءُ فِي قِرَاءَةِ قَوْلِهِ: ﴿لِمَهْلِكِهِمْ﴾ [الكهف:٥٩]، فَقَرَأَ ذَلِكَ عَامَّةُ قُرَّاءِ الْحِجَازِ وَالْعِرَاقِ: ﴿لِمُهْلَكِهِمْ﴾ بِضَمِّ الْمِيمِ...وَقَرَأَهُ عَاصِمٌ: ﴿لِمَهْلِكِهِمْ﴾ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَاللَّامِ... وَأَوْلَى الْقِرَاءَتَيْنِ بِالصَّوَابِ عِنْدِي فِي ذَلِكَ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَهُ: ﴿لِمُهْلِكِهِم﴾بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ اللَّامِ لِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ مِنَ الْقُرَّاءِ عَلَيْهِ"(١٥١).
فذكر قراءة الجمهور، وقراءة عاصم، وهي من طريق شعبة بن عياش، ولم يذكر القراءة الثالثة، وهي قراءة حفص عن عاصم ﴿لِمَهْلِكِهِم﴾ بفتح الميم وكسر اللام، ولو كانت بلغته لما تركها، وقد ذكر قراءة عاصم.
٢. قال الطبري: "﴿كَلَّا إِنَّهَا لَظَى نَزَّاعَةً لِلشَّوَى﴾ [المعارج:١٦]، وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا، أَنَّ لَظَى الْخَبَرُ، وَنَزَّاعَةٌ ابْتِدَاءٌ، فَذَلِكَ رَفْعٌ، وَلَا يَجُوزُ النَّصْبُ فِي الْقِرَاءَةِ لِإِجْمَاعِ قُرَّاءِ الْأَمْصَارِ عَلَى رَفْعِهَا، وَلَا قَارِئَ قَرَأَ كَذَلِكَ بِالنَّصْبِ"(١٥٢).

النهاية في طبقات القراء (٢٥٤/١).
(١٤٩) **عاصم:** هو أبو بكر عاصم بن أبي النجود الأسدي مولاهم الكوفي، واسم أمه بهدلة، أحد القراء السبعة، قرأ القرآن على أبي عبد الرحمن السلمي، وزر بن حبيش الأسدي، وحدث عنهما وعن أبي وائل، وهو معدود في التابعين، روى عنه عطاء بن أبي رباح، وأبو صالح السمان، وهما من شيوخه ومن كبار التابعين، وقرأ عليه خلق كثير، منهم: الأعمش، والمفضل بن محمد الضبي، وحماد بن شعيب، وحفص بن سليمان، وغيرهم، توفي سنة سبع وعشرين ومائة. يُنظر: تاريخ دمشق (٢٢٠/٢٥)، ومعرفة القراء الكبار (ص٥١)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٣٤٦/١).
(١٥٠) السبعة في القراءات (ص٧١) .
(١٥١) جامع البيان (٣٠٧/١٥).
(١٥٢) جامع البيان (٢٦١/٢٣).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

فقوله: "ولا قارئ لها بالنصب"، مع أن حفصا يقرؤها بالنصب: ﴿نَزَّاعَةً﴾[١٥٣]، يدل على ما سبق ذكره من عدم بلوغ هذه القراءة للطبري[١٥٤].

وفي تأكيد هذا العذر للعلماء في هذه المسألة، يقول شيخ الإسلام ابن تيميّة[١٥٥]: "ولم ينكر أحد من العلماء قراءة العشرة، ولكن من لم يكن عالما بها، أو لم تثبت عنده، كمن يكون في بلد من بلاد الإسلام بالمغرب أو غيره ولم يتصل به بعض هذه القراءات، فليس له أن يقرأ بما لا يعلمه، فإن القراءة كما قال زيد بن ثابت سنة يأخذها الآخر عن الأول، كما أن ما ثبت عن النبي ﷺ من أنواع الاستفتاحات في الصلاة ومن أنواع صفة الأذان والإقامة وصفة صلاة الخوف وغير ذلك، كله حسن يشرع العمل به لمن علمه، وأما من علم نوعا ولم يعلم غيره فليس له أن يعدل عما علمه إلى ما لم يعلمه، وليس له أن ينكر على من علم ما لم يعلمه من ذلك ولا أن يخالفه كما قال النبي -ﷺ-: «لَا تَخْتَلِفُوا فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا»"[١٥٦].

ثالثًا: قراءة يعقوب[١٥٧]:

جاء في تفسير الطبري مواضعُ يذكر إجماع القراء على قراءة من القراءات وينسبها

---

(١٥٣) التيسير في القراءات السبع (ص٢١٤)، النشر في القراءات العشر (٣٩٠/٢).

(١٥٤) وثمت أمثلة أخرى، ومنها ما سيردُ في البحث الذي بين أيدينا لوجود إجماع فيها، وبعضها لن يرد، وقد استفدت في هذه المسألة من مقال منشور للأستاذ الدكتور مساعد الطيار في ملتقى أهل التفسير، وينظر أيضًا: القراءات في تفسير الطبري عرض ودراسة (ص٥٠٠)، لأنور يوسف، وقد ذكرت هنا الأمثلة التي لم يورد الطبري القراءة الأخرى فيها، لأنها أوضح في تقرير هذا الأمر، وإلا فيوجد أيضًا أمثلة ينسب الطبري فيها القراءة لقارئ، ويشاركه حفصٌ في ذلك إلا أنه لا ينسبها لحفص، فهذه الأمثلة أيضًا دليل على ما سبق ذكره، إلا أن النوع الأول من الأمثلة أوضح في بيان هذا الأمر.

(١٥٥) **ابن تيمية**: هو تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، كان -رحمه الله- سيفًا مسلولًا على المخالفين، وشجًّا في حُلُوق أهل الأهواء والمبتدعين، وإمامًا قائمًا ببيان الحَقِّ ونُصْرة الدِّين، يُنظر: طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي (٢٧٩/٤)، والدرر الكامنة (١٦٨/١)، والبدر الطالع (٦٣/١).

(١٥٦) مجموع الفتاوى (٣٩٣/١٣-٣٩٤)، والحديث رواه البخاري في صحيحه برقم: (٢٤١٠).

(١٥٧) **يعقوب:** هو أبو محمد يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله بن أبي إسحاق، مولى الحضرميين، قرأ القرآن على أبي المنذر سلام بن سليم، وعلى أبي الأشهب العطاردي، ومهدي بن ميمون، وشهاب بن شرقة، وقرأ عليه روح بن عبد المؤمن، ومحمد بن المتوكل رويس، والوليد بن حسان التوزي، وأبو حاتم السجستاني وأبو عمرو الدوري، وخلق سواهم، توفي سنة خمس ومائتين. يُنظر: تهذيب الكمال (٣١٤/٣٢)، ومعرفة القراء الكبار (ص٩٤)، وغاية النهاية في طبقات القراء (٣٨٦/٢).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413

إلى بعض من قرأ بها، ثم يذكر قراءة أخرى في الآية ويردّها لإجماع القراء على القراءة الأولى، وقد ينسب هذه القراءة لبعض من يقرأ بها، ويكون يعقوب ممن قرأ بها، إلا أن الطبري لا يذكر يعقوب من بينهم، فلم يرد له ذكر عند ذكره للقراءات، والظاهر أن الطبري لم تبلغه قراءة يعقوب، ولعل من أسباب ذلك أن يعقوب يعتبر من القراء المتأخرين بالنسبة لغيره من القراء، فقد كانت وفاته (٢٠٥ه) بخلاف بقية القراء الذين تقدموه[١٥٨]، ومن الأمثلة على ذلك:

١- قال الطبري: «وَعَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ, أَعْنِي: ﴿حَصِرَتْ﴾ قَرَأَ الْقُرَّاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ, وَبِهَا يُقْرَأُ لِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ عَلَيْهَا. وَقَدْ ذُكِرَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ ذَلِكَ: ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَةً صُدُورُهُمْ﴾ نَصبًا, وَهِيَ صَحِيحَةٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ فَصِيحَةٌ, غَيْرَ أَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ الْقِرَاءَةُ بِهَا عِنْدِي لِشُذُوذِهَا وَخُرُوجُهَا عَنْ قِرَاءَةِ قُرَّاءِ الْإِسْلَامِ»[١٥٩].

٢- قال الطبري: «وَقَدْ ذُكِرَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ ذَلِكَ: ﴿فَلَهُ عَشْرٌ﴾ بِالتَّنْوِينِ ﴿أَمْثَالُهَا﴾ بِالرَّفْعِ، وَذَلِكَ عَلَى وَجْهٍ صَحِيحٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ، غَيْرَ أَنَّ الْقُرَّاءَ فِي الْأَمْصَارِ عَلَى خِلَافِهَا، فَلَا نَسْتَجِيزُ خِلَافَهَا فِيمَا هِيَ عَلَيْهِ مُجْتَمِعَةٌ»[١٦٠].

فنسب القراءة الأخرى للحسن البصري وحده، ولم ينسبها ليعقوب، ولو كانت بلَغته قراءة يعقوب لنسبها له، وكلا القراءتين التي ردّهما الطبري في الآيتين متواترة.

---

(١٥٨) وكذلك الحال في خلف العاشر فلم يرد له ذكر عند الطبري، فالذي يظهر أنها لم تبلغه قراءة خلف، ولعل السبب في ذلك كما في يعقوب بل هو فيه أظهر، حيث أنه من القراء المتأخرين بالنسبة لغيره من العشرة، حيث كانت وفاته (٢٢٩ه). ينظر كتاب :(القراءات في تفسير الطبري عرض ودراسة) أنور يوسف (ص٥٠٣).

إلا أني لم أفرد الكلام عن خلف العاشر هنا كما فعلت في ابن عامر، وحفص، ويعقوب، لأني لم أجد قراءةً تفرّد بها خلف العاشر وردّها الطبري، بل إن قراءته في كل المواضع التي بين أيدينا في هذا البحث جاءت موافقة لغيره من القراء العشرة، فلا يمكن أن نلزم الطبري بأنه ردّ قراءة خلف العاشر بناءً على هذه الأمثلة، وإنما غاية ما فيها أنه لم يذكر اسمه، وإن كان هذا يفيد أنها لم تبلغه قراءته، إلا أن عدم تفرده بقراءة ردّها الطبري هو سبب عدم إفراده هنا.

(١٥٩) جامع البيان (٢٩٦/٧).

(١٦٠) جامع البيان (٤٤/١٠).

ISSN: 2537-0405 eISSN: 2537-0413